الاجتهاد وتجديد الخطاب الديني

بحث مقدم
إلى المؤتمر العلمي الأول
تجديد العلوم العربية والإسلامية بين الأصالة والمعاصرة
المنعقدة بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدسوق
جامعة الأزهر ٢٠/٣/٢٠٢١
(الجزء الثاني)

إعـــــداد
الدكتـــــور
محمد عطيه متولي عطيه

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأزكى الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المبعوث رحمة للعالمين وبعد، يرتبط الاجتهاد والتجديد بمفهوم خاتمية الرسالة وصلاحيتها لكل زمان ومكان،ويقع التجديد واسطة بين طرفين: من يراه رجس من عمل الشيطان يجب التنزه عنه ومحاربته؛ لأنه تبديل لدين الله، وبين من يرى الدين أحد الشرور التي ينبغي التخلص منها لكنه لا يستطيع المجاهرة بذلك فيسعى إلى تبديل مفاهيمه وقيمه من خلال التبديد الذي يصفه بأنه تجديد.

والحق أن التجديد فريضة شرعية و ضرورة اجتماعية لكي تبقى الأمة على صلة بدينها تستلهم منه الرشد وتستضيء بنور الوحي وتسير ما استطاعت على صراط الله المستقيم، ولكي يبقى للخطاب الديني تأثيره في استنباط الأفكار وضبط تصرفات المسلم وفق القواعد الشرعية.

ويدور هذا البحث على مقدمة وتمهيد وستة محاور وخاتمة: وكان عنوان المحور الأول: مفهوم التجديد ومستنده، المحور الثاني: الحاجة للتجديد،المحور الثالث: العلاقة بين التجديد والاجتهاد والبدعة،المحور الرابع:ضوابط التجديد وشروط المجتهد ،المحور الخامس:وسائل التجديد،المحور السادس:مجالات الثبات والتجديد، وخاتمة. ومن الله سبحانه أستمد المعونة والتوفيق وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

تمهيد:

ويشتمل على تعريف الاجتهاد لغة واصطلاحا؛

الاجتهاد لغة:(الِاجْتِهَادُ وَ التَّجَاهُدُ: بَذْلُ الْوُسْعِ وَالْمَجْهُودِ)١ .

واصطلاحا:عرفه الإمام ابن مفلح بقوله(استفراغ الفقيه وسعه لدرك حكم شرعي)٢،وعرفه الإمام الزركشي بقوله:(بَذْلُ الْوُسْعِ فِي نِيلِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ عَمَلِي بِطَرِيقِ الِاسْتِنْبَاطِ، فَقَوْلُنَا: " بَذْلُ " أَيْ بِحَيْثُ يُحِسُّ مِنْ نَفْسِهِ الْعَجْزَ عَنْ مَزِيدِ طَلَبٍ حَتَّى لَا يَقَعَ لَوْمٌ فِي التَّقْصِيرِ وَخَرَّجَ " الشَّرْعِيُّ " اللُّغَوِيَّ وَالْعَقْلِيَّ وَالْحِسِّيَّ، فَلَا يُسَمَّى عِنْدَ الْفُقَهَاءِ مُجْتَهِدًا وَكَذَلِكَ الْبَاذِلُ وُسْعَهُ فِي نَيْلِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ عِلْمِيٍّ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُسَمَّى عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ مُجْتَهِدًا وَإِنَّمَا قُلْنَا: " بِطَرِيقِ الِاسْتِنْبَاطِ " لِيَخْرُجَ بِذَلِكَ بَذْلُ الْوُسْعِ فِي نَيْلِ تِلْكَ الْأَحْكَامِ مِنْ النُّصُوصِ ظَاهِرًا أَوْ بِحِفْظِ الْمَسَائِلِ وَاسْتِعْلَامِهَا مِنْ الْمَعْنَى أَوْ بِالْكَشْفِ عَنْهَا مِنْ الْكُتُبِ، فَإِنَّهُ وَإِنْ سُمِّيَ اجْتِهَادًا فَهُوَ لُغَةً لَا اصْطِلَاحًا)٣

وهو(على ضَرْبَيْنِ:اجتهاد يؤدي إلى معرفةٍ.واجتهاد يؤدي إلى غَلَبَةِ ظَنَّ أنه لا شيءَ أوْلى بالحادثةِ من تلك القضيةِ.)٤ونلاحظ مما سبق أن الاجتهاد عمل الفقيه الذي تضلع من العلوم الشرعية وامتلك القدرة على استنباط الأحكام الشرعية وبذل أقصى

---

١ مختار الصحاح ،زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) ،تحقيق: يوسف الشيخ محمد ص ٦٣، مادة: (ج ه د)،الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت،الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م

٢ أصول الفقه لابن مفلح (٤/ ١٤٦٩)

٣ البحر المحيط في أصول الفقه ١٩٧/٦

٤ الواضح في أصول الفقه (١/ ١٥٧)

ما في وسعه من جهد ؛لكي يبين للناس حكم الله فيما يعرض لهم من أحوال وما يقومون به من أعمال.

المحور الأول: مفهوم التجديد ومستنده:

مفهوم التجديد: لغة: جاء في الصحاح **ولسان العرب:** تجدد الشئ: صار جَديداً. وأَجَدَّهُ، واسْتَجَدَّهُ، وجَدَّدَهُ، أي: صيَّره جديداً.)[١]

و(**التجديد في أصله اللغوي:** يبعث في الذهن تصورا تجتمع فيه ثلاثة معان متصلة لا يمكن فصل أحدها عن الآخر ويستلزم كل واحد منها معنى الآخر:

أولها: إن الشيئ المجدد قد كان في أول الأمر موجودا قائما وللناس به عهد.

وثانيهما: إن هذا الشئ أتت عليه الأيام فأصابه البلى وصار قديما خَلِقا.

وثالثهما: إن ذلك الشئ قد أعيد إلى مثل الحالة التي كان عليها قبل أن يبلى ويخلق. فالجديد نقيض الخَلِق والجِدَة نقيض البِلى، فيكون معنى جدد الشئ: صيّره جديدا غير خَلِق ولا بال، فهناك ثلاثة عناصر: شئ بال وخَلِق ،قد كان غير بال ولا خلق، يجدد بأن يعاد إلى مثل حالته الأولى.)[٢]

اصطلاحا: وعرف تجديد الخطاب الديني بعدة تعريفات منها:

١-(تجديد هدايته ،وبيان حقيقته وأحقيته ،ونفي ما يعرض لأهله من البدع والغلو فيه أو الفتور في إقامته، ومراعاة مصالح الخلق وسنن الاجتماع والعمران في شريعته.)[٣]

---

١ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية مادة "جدد"(٢/ ٤٥٤)،لسان العرب حرف الدال فصل الجيم (٣/ ١١١)

٢ مفهوم تجديد الدين، بسطامي محمد سعيد، صـ ١٤ ، ١٥، ط /دار الدعوة، الكويت، الأولى، ١٤٠٥ هـ /١٩٨٤م.

٣ مجلة المنار، مقال للشيخ محمد رشيد رضا بعنوان: التجديد والتجدد والمجددون ،مجلة المنار، مجلد ٣٢ ،جمادى الآخرة - ١٣٥٠هـ، أكتوبر - ١٩٣١م.

نسب هذا التعريف خطأ للإمام السيوطي وقد وجدت ذلك في كثير من الكتب والأبحاث والمقالات التي تناولت التجديد والصحيح أنه للشيخ محمد رشيد رضا.

٢-(مفهوم تجديد الخطاب الديني هو: فهم النصوص الشرعية في شمول المقاصد الكلية للشريعة بما يلائم واقع الناس ويحقق آمالهم في الحياة ويؤهلهم للفوز في الاخرة، وهو يعني أيضا: تجديد الطرق والأساليب والقوالب والصيغ والمناهج، ولا يمس الثوابت ولا القطعيات.)[١]

٣-(التجديد: أن يعاد إلى الدين رونقه، ويزال عنه ما علق به من أوهام، ويُبين للناس صافيا كجوهره نقيا كأصله.)[٢]

٤-(قد يراد بالتجديد: بيان ما غفل عنه الناس وتركوه أو أهملوه وحثهم على العمل به، فهو يربط بين العلم والعمل، فلا يلزم من التجديد إضافة شئ جديد إلى الدين ولا حذف شئ منه ونبذه.)[٣]

من خلال التعريفات السابقة نجد أن:

١- هناك من يرى التجديد في إطار النظرة الشاملة التي تضع مقاصد الشريعة نصب عينيها عند كل اجتهاد، كما لا يغيب عنها الواقع بملابساته وتأثيراته على الفرد والمجتمع.

---

١ واقع الخطاب الديني المعاصر مقاربة في الوصف والحل، د ابراهيم الهدهد، صـ ٤١ ،من إصدار المنظمة العالمية لخريجي الأزهر.

٢ الفوائد المستمدة من تحقيقات العلامة الشيخ عبد الفتاح ابو غدة في علوم مصطلح الحديث، جمع وترتيب د ماجد الدرويش، ط/دار الإمام أبي حنيفة.

٣ من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية، د حسن السيد حامد خطاب، صـ٦٦ ،بحث منشور بمجلة كلية الآداب بالمنوفية، عدد/ ٦١، الصادر في أكتوبر ٢٠٠٧م.

٢- من معاني التجديد: إزالة ما علق بالدين من عادات الناس وأعرافهم وتصوراتهم الفاسدة ليعود إلى منبعه الأول؛ خاليا من كل ما أدخل عليه من تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

٣- من معاني التجديد كذلك: تنبيه المسلمين إلى ما خفي عليهم من أحكام الشريعة وحكمها وقيمها. وأصحاب هذا الرأي يخرجون بالتجديد من الإطار المعرفي النظري إلى الإطار العملي التطبيقي.

وقال الإمام السيوطي في بيان عمل المجدد: (يجدد ما اندرس من أحكام الشريعة وما ذهب من معالم السنن وخفي من العلوم الدينية الظاهرة والباطنة.)[١]

ويفرق الدكتور/ عدنان أمامه بين الدين والتدين وما يتصف بالثبات وما يدخله التجديد بقوله (الذي يقع عليه التجديد: هو علاقة الأمة بالدين وفكرها المتفاعل مع نصوصه وليس الدين نفسه، إذ هناك دين وتدين: أما الدين: فهو المنهج الإلهي الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم وأنزل به كتابه من عقيدة وعبادة وأخلاق وشرائع لينظم بها علاقة الإنسان بربه وعلاقة الناس بعضهم ببعض. والدين بهذا المعنى ومن حيث أسسه وأصوله ثابت لا يقبل التغيير ولا التجديد.

أما التدين: فيعني الحالة التي يكون عليها الناس في علاقتهم بالدين فكرا وشعورا عملا وأخلاقا. وفي هذا المعنى يقال: "فلان ضعيف الدين أو قويه، حسن الإسلام أو رديئه" فهذه الحالة هي التي يقع عليها التجديد وتقبل الإصلاح والتغيير.)[٢] فالنصوص الشرعية ثابتة لا تقبل التجديد وفهمنا لها قابل للتغير.

---

١ فيض القدير (١/ ١٠)

٢ التجديد في الفكر الاسلامي د عدنان محمد أمامه صـ ٢٠ ط دار ابن الجوزي الأولى ١٤٢٤ هـ.

ولابد من التعمق في فهم نصوص الشريعة لنتمكن من القيام بالتجديد المطلوب إضافة إلى حسن إدراك الواقع ،(نستطيع أن نأخذ لفظ التجديد الوارد في الحديث شعارا للمرحلة، أما كيف تتم عملية التجديد؟ فإن النصوص الأخرى أتت لتحدد ذلك وبتفاصيل كاملة، ولم تترك للمسلم إلا أن يحسن فهم الواقع ويحسن فهم النصوص الشرعية المتعلقة بهذا الواقع ويحسن التطبيق.)[١]

ويبين الدكتور/محمد عبد الغفار الشريف تداول مصطلح التجديد بين فريقين من الناس واختلاف مذاهبهم فيقول : (كثر تداول هذا المصطلح في العصر الحديث **والذين استعملوه ينقسمون إلى طائفتين** :

الأولى: تعنى به التكيف مع الجديد في هذا العصر أو جديد الحضارة الغربية وما حملته من مظاهر حديثة في الحياة الانسانية. وكأن التجديد يعني لديها: المحاكاة والاقتباس من ذلك الجديد الوافد على عالمنا مع الغزاة والخبراء والتكنولوجيا والأجهزة الحديثة والبضائع الاستهلاكية. وهم الذين كانوا يتداولون الجديد باعتباره انتهاجا لفكر الغرب واحتزاءا بتقاليده، فكأنهم يعنون بالتجديد: التحديث.

الثاني: وطائفة كانت على خلاف الأولى، تعني بالتجديد: تجديد الصلة بتراث الاسلام وإحيائه والعودة إلى الأصول بجعلها تينع وتورق في وجداننا من جديد بعد أن جفت عروقها)[٢] ولابد من الإشارة إلى أن التكيف مع العصر سمة إنسانية عامة، لكن

---

١ معنى تجديد الدين، أحمد المحمود ،مجلة الوعي الصادرة في لبنان، عدد/ ١٢٩ ،شوال ١٤١٨/ شباط ١٩٩٨م.

٢ أبحاث المؤتمر الدولي الأول للوسطية المنعقد بلندن من ٢٨.٢٦ مايو ٢٠٠٦ ،بحث "التجديد في الأحكام الفقهية بما يحقق مصالح الأقليات المسلمة"، د محمد عبد الغفار الشريف ،ص ١٩٨

الذي يميز المسلم عن غيره أن يتعامل مع ما توارثه عن سلفه وما استجد من عادات وتقاليد ومعاملات، وفق المنظور الشرعي وليس بالهوى والتشهي.

من صنف في هذا الفن:

تعددت مصنفات المسلمين المتعلقة بالتجديد قديما وحديثا مما يدل على أن هذا المعنى ليس طارئا على الثقافة الإسلامية بل هو أصيل فيها، ومما كتب في هذه القضية:

١-"التنبئة بمن يبعثه الله على رأس كل مئة"، للإمام جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الحميد شانوحه، ط/دار الثقة للنشر والتوزيع، مكه المكرمة، الأولى،١٤١٠هـ .

٢-"تحفة المهتدين بأخبار المجددين" للإمام جلال الدين السيوطي.

٣-"الفوايد الجمة لمن يجدد الدين لهذه الأمة"، للإمام ابن حجر. قال السيوطي في التنبئة صـ ٦١ : وقد رأيت فهرسة تصانيفه أنه جمع مسودة الكتاب المذكور وسماه:" الفوايد الجمة في من يجدد الدين لهذه الأمة"، ولم أقف عليه إلى الآن مع شدة تطلبي له.

٤-ب"غية المقتدين ومنحة المجددين على تحفة المهتدين" المراغي الجرجاوي.

٥-"المجددون في الإسلام من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر" عبد المتعال الصعيدي.

٦-"طبقات المجتهدين" الشيخ محمد إبراهيم أبا المزايا أشار إلى ذلك الدكتور أسامة السيد في بحثه بمجلة الموطأ.

،إصدار المركز العالمي للوسطية، الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ ،نقلا عن :"جدل العقل والنقل" للكتاني و"الاجتهاد والتجديد" للعبادي.

حديث التجديد وتخريجه:

روى الإمام أبي داود بسنده (عن أبي علقمةَ عن أبي هريرةَ -فيما أعلم- عن رسول الله -صلَّى الله عليه وسلم- قال: "إن الله عز وجل يبعث لهذه الأمة على رأس كلِّ مِئة سنةٍ من يُجَدِّدُ لها دينَها"

تخريج الحديث:

قال الشيخ شعيب الأرناؤط في تحقيقه لسنن أبي داود :إسناده صحيح، وقد احتج بهذا الحديث أحمد بن حنبل، فقال: إن الله يُقيِّض للناس في رأس كل مئة من يُعلِّمهم السنن وينفي عن رسول الله - صلَّى الله عليه وسلم - الكذب.

وقد ذكره الحافظ في "توالي التأسيس" من طرق عن أحمد بن حنبل، ثم قال: وهذا يُشعر بأن الحديث كان مشهوراً في ذلك العصر، ففيه تقوية للسند المذكور، مع أنه قوي لثقة رجاله. وصححه أيضاً ملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" قلنا"الشيخ شعيب الأرناؤوط": أبو علقمة: هو الفارسي المصري، سماه ابن عدي: مسلم بن بشار.وهو في كتاب "الرجال" لابن وهب، كما في "الكامل" لابن عدي ، ومن طريقه أخرجه: الطبراني في "الأوسط" ، وابن عدي في "الكامل في الضعفاء" ، والحاكم ، وأبو عمرو الداني في "الفتن" ، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" ، وفي "مناقب الشافعي" ، والخطيب في "تاريخه" ، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" وفي "تبيين كذب المفتري" والمزي في "تهذيب الكمال" في ترجمة شراحيل بن يزيد المعافري ، وفي ترجمة محمَّد بن إدريس الشافعي، وابن حجر في "توالي التأسيس لمعالي محمَّد بن إدريس". وقال الطبراني: تفرد به ابن وهب، وقال ابن عدي: هذا الحديث لا أعلم يرويه غير ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب.

وقوله بإثر الحديث: رواه عبد الرحمن بن شُريح الإسكندراني لم يجز به شراحيلَ فسره المنذري في "مختصره" بقوله: يعني عضل الحديث. قلنا: يعني أسقط من إسناده أبا علقمة وأبا هريرة. غير أننا لم نجد هذه الطريق مسندة عند أحد[١].

وقد عدد الشيخ عبد الله بن بيه مظاهر التجديد التي يمكن أن نفهمها من هذا الحديث الشريف فقال(والتجديد الذي ورد في الحديث الشريف يمكن أن يتمظهر في خمسة تجليات :

١-تجديد ما اندثر من الأحكام في حياة الناس.

٢- تجديد بانشاء طرائق من شأنها أن تخدم الدين ومنه "من سن في الإسلام سنة حسنة"[٢] حسب تفسير الإمام النووي، لا بمعنى "أحيا" كما فسره بعضهم، بيه": ولا يبعد أن يكون إنشاء منهج في أصول الفقه من هذه السنن.

٣-تجديد يتعلق بمستجدات حياة الناس لوصلها بحبال الدين وإيجاد الحلول المناسبة واقتراح الصيغ الملائمة، وأصول الفقه وسيلة ذلك أيضا.

٤- تجديد هو اختراع وإبداع وليس ابتداعا ،ومنه ما أحدث السلف من تدوين الدوواين والجمع للتراويح، ومن هذا القبيل الأحكام التي يحدثها الحكام لزجر أهل الفساد.

٥ -وأخيرا وهذا محل اختباط[٣] المجتهدين واستنباط المستنبطين تجديد يتعلق :

أ-بالاجتهاد في الأحكام إنشاءً في قضايا لم يسبق فيها نظر للعلماء.

---

١ سنن أبي داود تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط (٦/ ٣٤٩)

٢ جزء من حديث رواه الإمام مسلم في صحيحه ٧٠٤/٢

٣ اختباط، بلبلة تكملة المعاجم العربية حرف الخاء مادة خبص (٤/ ١٩)

ب-أو قضايا سبق فيها نظر للعلماء وظهر ما يعارضه: إما لضعف مستند الأول طبقا لبرهان أو تغير زمان أو اجتهاد في كيفية تطبيق الأحكام. ويمكن اعتبار أصول الفقه الإطار الناظم له، فلهذا يمكن تعريف التجديد بأنه: تحريك المفاهيم التي تشكل المنظومة الأصولية وتمثل الصورة المحددة لها لإبداع مفهوم التجديد أو إدراج مضمون حديث في مفهوم قديم في قراءة جديدة للأصول - قواعد ومقاصد - وعلاقتها بالجزئيات الفقهية على ضوء مستجدات العصر. فهو رابط بين الكلي والجزئي في ضوء ضرورات الواقع وحاجياته وهناك كلمات مصاقبة[١] :كالاصلاح الذي يدل على وجود فساد، ومنه: حديث الغرباء[٢] الذين يصلحون ما أفسده الناس، والإحياء: وهو بعث ما كان ميتا، وقريب منه: جددوا إيمانكم ،فقالوا: يا رسول الله وكيف نجدد إيماننا قال أكثروا من قول لا إله إلا الله[٣]. وهذا يدل على أن الإيمان يبلى والقلوب تموت.)[٤] وهذه المعاني للحديث الشريف من أشمل ما وقفت عليه حسب ما رأيت من مراجع.

المحور الثاني الحاجة للتجديد:

العلاقة بين تجديد الخطاب الديني وقضايا المجتمع علاقة وثيقة؛ لما يمثله الدين من مرتكز أساسي لتشكيل السلوك الإنساني وتحديد المسموح والممنوع منه، وقد أكدت

---

١ صاقَبْناهُم مُصاقَبَةً وصِقاباً: قارَبْناهُمْ، لسان العرب حرف الباء فصل الصاد المهملة، (١/ ٥٢٦).

٢ يشير إلى قوله صلى الله عليه وسلم :" طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ "، فَقِيلَ: مَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: " أُنَاسٌ صَالِحُونَ، فِي أُنَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ " مسند أحمد، وقال محققوه :حديث حسن لغيره. (١١/ ٢٣١).

٣ المستدرك على الصحيحين للحاكم، وقال:هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " (٤/ ٢٨٥).

٤ التجديد :الدعوة والدعوى، الشيخ عبد الله بن بيه صـ ٢٦بحث منشور بمجلة الموطأ.

الدراسات أن الخطاب الديني أكثر تأثيرا من الخطاب الإعلامي والتعليمي والثقافي وغيرهم، وتظهر حاجة الأمة الإسلامية إلى التجديد من خلال:

(١-تجديد الإيمان وربطها بغذاء الروح، فالأمة تفتقر إلى مرشدين ربانيين يحيون وظائف الذكر، ويرقون في مدارج السلوك إلى مقامات الزهد والصبر والشكر.

٢-وهي بحاجة إلى علماء مجتهدين مستبصرين لتقديم فقه للعصر يبعد العسر ويضبط اليسر)[١] وتجديد الإيمان أمر نبوي قال صلى الله عليه وسلم «إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَخْلَقُ فِي جَوْفِ أَحَدِكُمْ كَمَا يَخْلَقُ الثَّوْبُ الْخَلِقُ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ أَنْ يُجَدِّدَ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ»[٢] .

، ومع تجديد الإيمان يعمل الفقيه على أن يقدم للناس الحكم الشرعي في تصرفاتهم، وأن يسلك بهم صراط الله المستقيم بعيدا عن العسر الذي يتنافى مع الشريعة الإسلامية ويخرج الناس من ربقة الدين ،وبعيدا عن اليسر الذي يوافق الهوى ولا يلتزم بقواعد الشريعة.

علاقة التجديد بالإسلام:

بعض الناس يرى أن الحديث عن التجديد إنما هو استجابة لإملاء ما، فرضته الحياة المعاصرة أو قوى معادية للإسلام، وهذه الرؤية بعيدة عن معرفة طبيعة الاسلام وطبيعة التجديد (فالتأمل في رسالة الإسلام يبرهن على أن مسألة التجديد إن لم تكن هي والاسلام وجهين لعملة واحدة فإنها على الأقل أحد مقوماته الذاتية؛ فإذا تحققت تحقق الإسلام نظاما فاعلا في المجتمع وإن تجمدت انسحب من مسرح الحياة واختزل في

---

١ التجديد: الدعوة والدعوى ، الشيخ عبد الله بن بيه صـ ٢٨.

٢ قال الإمام الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يُخَرَّجْ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَرُوَاتُهُ مِصْرِيُّونَ ثِقَاتٌ وقال الذهبي: رواته ثقات المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٤٥)

طقوس تؤدى في المساجد أو المقابر وتمارس على استحياء في بعض المناسبات. فهذا التأمل يؤكد أن تاريخ الاسلام في أزهى عصوره يشهد على هذه العلاقة التي لا تنفصم بين التجديد وحيوية الإسلام.)[١] إذا علاقة التجديد بالاسلام علاقة اتصال يدركها كل من استقرأ نصوصه وتبحر في معارفه واطلع على أقوال علمائه منذ الصدر الأول .

التجديد فريضة شرعية وحاجة اجتماعية:

وحديث التجديد ليس أحد المباحث النظرية التي يمكن تداولها على صفحات البحث العلمي بعيدا عن واقع الحياة الذي تتسارع وتيرته ونجد فيه كل يوم جديد يؤثر في السلوك الإنساني ويتطلب حكما شرعيا ليدرك المسلم مدى اقترابه مما يرضي الله أو اقترافه لما يسخطه سبحانه وتعالى (فليس التجديد ضرورة شرعية فحسب؛وإنما اجتماعية لصياغة حياة المسلمين في كل عصر صياغة جديدة تواكب التغيرات من ناحية وتحافظ على حيوية الإسلام من ناحية أخرى وتشق طريقا للمسلمين للمشاركة في التقدم الحضاري، ولا سبيل لذلك إلا عن طريق تجديد الفهم وتجديد النفوس تمهيدا لإثراء الحياة العلمية والفكرية بما يضيف جديدا إلى دنيا الناس في جميع المجالات، الأمر الذي من شأنه أن يصلح للناس دينهم ودنياهم على حد سواء.وإذا كان التجديد مطلوبا في كل عصر فإنه في هذا العصر أشد طلبا والحاجة ماسة إليه أكثر من أي عصر مضى.)[٢]لتكون الأمة الإسلامية كما وصفها ربها سبحانه خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن النكر وتؤمن بالله ،وهذا يقتضي من علمائها دوام

---

١ ضرورة التجديد، د أحمد الطيب، صـ ٤١مؤتمر التجديد في الفكر الإسلامي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة المنعقد في ٢٠٠٢ .

٢ من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية، د حسن السيد حامد خطاب صـ ،١٧بحث منشور بمجلة كلية الآداب بالمنوفية، عدد/ ٦١ الصادر في اكتوبر ٢٠٠٧ .

النظر في الأدلة الشرعية واستدامة التعرف على واقع الناس (وإذا نظرنا إلى القدر المجمع عليه في مسألة تجديد الاجتهاد وهو وجوب تكرار البحث والنظر في كل واقعة إذا كانت مما يمكن أن يتغير حكمها بتغير الأعراف وتبدل المصالح ووجوب إعادة النظر في المسألة للتأكد من وجود مناط الحكم فيها، نجد أن ذلك كاف للجزم بأن أحكامنا على الوقائع الجديدة يحتاج إلى اجتهاد جديد، وهذا الاجتهاد الجديد قد يؤدي بنا إلى تغيير الحكم الذي كنا نفتي به أو نقضي به وقد يؤدي إلى تغيير الأسلوب الذي ينبغي أن يقدم به للناس والطريقة التي ينبغي أن نخاطبهم بها حين نبين لهم الموقف الشرعي من تلك الوقائع.)[1] إن دوام النظر في وقائع الناس اليومية والتبحر في المعرفة بالأدلة الشرعية والمقاصد يثمر حكما أقرب ما يكون للصواب يتجاوز فيه الفقيه الرباني ما يمكن أن يكون قد أصاب الاجتهادات السابقة. على أن الاجتهاد والتجديد لا ينبغي أن يتوقف على معرفة الحكم الشرعي على أفعال المكلفين فحسب ،بل ينبغي أن يتوجه إلى بيان حكم الله تعالى في الوقائع بطريقة تنضبط بالمعايير الشرعية وتتسم بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال عن الحق بالتي هي أحسن وكم من حكم شرعي صحيح يحقق مصالح الناس لقي نفورا بسبب صياغته وأسلوب عرضه.

الحاجة إلى الاجتهاد وكما تظهر الحاجة إلى التجديد تبدو الحاجة كذلك إلى الاجتهاد: (فقد أظهر الإمام الشاطبي رحمه الله أهمية الاجتهاد وكشف عن خطر غيابه فقال: (الْوَقَائِعَ فِي الْوُجُودِ لَا تَنْحَصِرُ؛ فَلَا يَصِحُّ دُخُولُهَا تَحْتَ الْأَدِلَّةِ الْمُنْحَصِرَةِ، وَلِذَلِكَ احْتِيجَ إِلَى فَتْحِ بَابِ الاجتهاد من القياس وغيره، فلا بُدَّ مِنْ حُدُوثِ وَقَائِعَ لَا تَكُونُ مَنْصُوصًا عَلَى حُكْمِهَا، وَلَا يُوجَدُ لِلْأَوَّلِينَ فِيهَا اجْتِهَادٌ، وَعِنْدَ ذَلِكَ؛ فَإِمَّا أَنْ

---

١ تجديد الخطاب الديني مفهومه وضوابطه، عياض بن نامي السلمي، صـ ١٦.

يُتْرَكَ النَّاسُ فِيهَا مَعَ أَهْوَائِهِمْ، أَوْ يُنْظَرَ فِيهَا بِغَيْرِ اجْتِهَادٍ شَرْعِيٍّ، وَهُوَ أَيْضًا اتِّبَاعٌ لِلْهَوَى، وَذَلِكَ كُلُّهُ فَسَادٌ؛ فَلَا يَكُونُ بُدٌّ مِنَ التَّوَقُّفِ لَا إِلَى غَايَةٍ، وَهُوَ مَعْنَى تَعْطِيلِ التَّكْلِيفِ لُزُومًا، وَهُوَ مؤدٍّ إِلَى تَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقُ؛ فَإِذًا لَا بُدَّ مِنَ الِاجْتِهَادِ فِي كُلِّ زَمَانٍ؛ لِأَنَّ الْوَقَائِعَ الْمَفْرُوضَةَ لَا تَخْتَصُّ بِزَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ.)[1] (فكون هذه الشريعة الإسلامية هي خاتمة شرائع السماء إلى الإنسان وصلاحيتها لكل زمان ومكان مرهونان بالتجديد الدائم في الفكر والفقه والخطاب الإسلامي لمواكبة مقتضيات ومتطلبات مستجدات الواقع المتطور دائما وأبدا، ولبقاء حجة الله على عباده قائمة إلى يوم الدين)[2].

إن سير الحياة الإنسانية لا يتوقف ورغبة الانسان في المعرفة واكتشاف الكون وتيسير الحياة والاستمتاع بالخيرات التي أودعها الله في الكون وحب التملك، كل ذلك لا يتوقف وقد نتج عن الكشوف العلمية الهائلة مئات التصرفات والاجراءات التي لم يكن للأولين بها سابق عهد أو علم وبالتالي لم يكن لهم فيها حكم شرعي.

وكما اجتهد السابقون لعصرهم – بعد أن استوفوا تحصيل شرائط الاجتهاد– وسعوا أن يحققوا رضا الله سبحانه من خلال معرفة ما أمر به سبحانه من الأحكام الشرعية ومن خلال طاعته جل جلاله في الأمر والنهي، لابد من تواصل مسيرة المسلمين في طلب الرضوان الأعلى من خلال الاجتهاد في معرفة حكم الله فيما استجد من تصرفات ومعاملات وسلوكيات إنسانية، ليعبد المسلم ربه على بصيرة، ومن خلال الاجتهاد كذلك في تطبيق أحكام الله تعالى.

---

١ الموافقات (٥/ ٣٨)

٢ الخطاب الديني بين التجديد الاسلامي والتبديد الأمريكاني، د/محمد عمارة صـ ٧ ،٨ ،ط/دار الشروق الدولية، الثانية، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

وقد أبان الشاطبي رحمه الله خطورة توقف اجتهاد العلماء بقوله:" أَنْ يُتْرَكَ النَّاسُ فِيهَا(أي في الوقائع) مَعَ أَهْوَائِهِمْ، أَوْ يُنْظَرَ فِيهَا بِغَيْرِ اجْتِهَادٍ شَرْعِيٍّ، وَهُوَ أَيْضًا اتِّبَاعٌ لِلْهَوَى، وَذَلِكَ كُلُّهُ فَسَادٌ" فإذا لم يظهر للناس حكم الله في واقعة ما اتبعوا أهوائهم، وإذا تقدم من ليس أهلا للاجتهاد وخرج للناس بحكم يجافي الصواب ،كان ذلك اتباعا للهوى.

ومعنى أن يتبع الناس أهوائهم- لأنهم لا يبحثون عن الحكم الشرعي- أو يجتهد من ليس أهلا للاجتهاد ،تعطيل التكليف وإذا تعطل التكليف عبد الناس أهوائهم بدلا من عبادة ربهم سبحانه وفي ذلك انحراف عن صراط الله المستقيم ودخول في دائرة سخطه سبحانه وتعطيل للمصالح التي جاءت الشريعة الاسلامية برعايتها. إن غياب التجديد والاجتهاد – من أهله وفي محله – عصيان لله تعالى وتغييب للأمة الإسلامية عن القيام بدورها اللائق بها بين أمم الأرض،وسبب في تخلفها عن اللحاق بركب الحضارة الإنسانية، و انحراف عن منهج الله الذي تفقده عندما يغيب عنها حكم الشرع فيما تفعل وتذر.

المحور الثالث العلاقة بين التجديد والاجتهاد والبدعة:

(يجب علينا قبل الانفتاح أن نجتهد في الانتفاع بتراثنا الغني والغوص في خضمه الزاخر لاستخراج لآلئه وجواهره في الدين واللغة والأدب والعلم وسائر المواريث الثقافية البنّاءة التي خلفها الآباء للأبناء والأجداد للأحفاد. إن غربلة التراث واستخلاص الصحيح والمفيد من عيونه وما يحتويه من الفكر الذي صدر عن روح الإسلام وغاياته لا عن الخرافات أو الانحرافات أو الفلسفات الوافدة أو الأعراض والأمراض التي ألمت بروح الأمة وفكرها على مر العصور ،ليتحقق التمكن باستخلاص المختارات التراثية في كل مجالات العلوم والقضايا الحياتية المعاصرة وتيسير هذه المختارات وتحليلها ليتمكن

الباحثون من إدراك وفهم أفضل لرؤية السلف الإسلامية وكيف حرك ذلك الفهم نفوسهم فحولوا تلك الرؤية إلى مناهج قويمة قادرة تنعكس في الأفعال وفي السلوك، مكنتهم من حل ما واجههم من قضايا وصعوبات حياتية، وفتحوا بها للحضارة والإعمار البشري آفاقا جديدة ومجالات واسعة.)[١]

إن الأمة الإسلامية أمة ذات تراث فذ زاخر بالعلوم والمعارف والتجارب الناجحة التي استهدى أصحابها بنور الوحي فبلغوا قمم المجد في شتى المجالات، ومن الإجحاف أن نهمل هذا التراث ونطرحه خلفنا ظهريا أو نتبرأ منه ثم نبحث في شتى التجارب وعند مختلف الأمم عن أسباب التقدم وعوامل الرقي.

إن الانصاف يقتضينا أن ندرك ما عندنا من خير من خلال دراسة التراث العلمي والفكري الذي خلفه أجدادنا والانتفاع بما فيه من حق وخير وتنقيته مما علق به مما ينافي الوحي ويناقض الفطرة ،مع ضرورة أن يتشارك المجتهد مع المجدد واضعين نصب أعينهم القيم العليا الحاكمة للتراث الإسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية التي جاءت لتحقيق صلاح الانسان وسعادته في العاجل والآجل ،وتطبيق قواعد البحث العلمي المنزه عن الهوى الساعي للحق.

العلاقة بين التجديد والاجتهاد:يوضح الدكتور عدنان أمامة العلاقة بين التجديد والاجتهاد من خلال تعريف كل منهما وبيان المجال الذي يعملان فيه فيقول: لكي(يتضح لنا وجه العلاقة بين التجديد والاجتهاد لابد من التعريف بكل منهما:

التجديد: إحياء وبعث ما اندرس من الاسلام وتخليصه من البدع والمحدثات وتنزيله على واقع الحياة ومستجداتها وهذا يدلنا على أن التجديد يعمل ضمن محاور ثلاثه.

---

١ أسلمة المعرفة، إسماعيل الفاروقي، صـ ١٧٢ ،ط/دار البحوث العلمية، الثانية، ١٩٨٤.

أما الاجتهاد[١] فلا يعمل إلا في محور واحد هو: بذل الجهد في استنباط الحكم الشرعي مما اعتبره الشارع دليلا، فالاجتهاد إذن جزء من التجديد ومعنى من معاني التجديد المتعددة، فالعلاقة بينهما فيها عموم وخصوص؛ إذ كل مجدد مجتهد وليس كل مجتهد مجددا، وميدان التجديد يتسع ليشمل كل ما يندرج تحت اسم الدين من العقيدة والفقه والتفسير والعبادة والأخلاق وغيرها؛ بإحياء معالمها وتصحيح ما يطرأ عليها من انحراف، أما الاجتهاد فميدانه الأحكام العملية المندرجة تحت مسمى الفقه فقط.)[٢]

ومع اتساع بساط البحث في التجديد إلا أن المجدد لا يستغني عن الفقه والفقهاء حتى لا يقع في التبديد وإضلال الناس عن صراط الله المستقيم، وحتى يكون من أئمة الهدى الذين يهتدون بهدي النبي صلى الله عليه وسلم .

العلاقة بين التجديد والبدعة: قد يجد البعض تقاربا بين المصطلحين إلا أن هناك فوارق تجعل كل منهما مقابلا للآخر، تظهر فيما يلي(:١-الابتداع: اختراع وإحداث بينما التجديد: إعادة وإحياء.

٢-الابتداع: إلصاق ما ليس من الدين به،أما التجديد: فتنقية للدين من العناصر الدخيلة عليه وإبقاء للأصيل فيه.

٣-الابتداع: تحريف للدين. والتجديد: تصحيح لذلك التحريف.

٤-الابتداع: مذموم شرعا ومحارب، أما التجديد: ممدوح ومستحسن.

فإن قيل: إن الاجتهاد يشبه البدعة من حيث إن في كل منهما إضافة والاجتهاد جزء من التجديد.

---

١ سبق التعريف به في التمهيد

٢ تجديد الفكر الإسلامي، صـ ٤٢.

فالجواب أن الاجتهاد استنباط للحكم الشرعي من دليله وفق شروط معينة، وما ينتج عن الاجتهاد من إضافة إنما يحصل بإذن الشارع وطلبه، أما البدعة فإنه لا يدل عليها دليل شرعي لا من نصوص الشرع ولا من قواعده بل هي عدوان على الشرع.)[١]

المحور الرابع ضوابط التجديد وشروط المجتهد:

حتى يؤتي التجديد أكله لابد أن يلتزم المجدد بعدة ضوابط من أهمها:

١-مراعاة الاختصاص فكما لا يجدد في علوم الهندسة والطب وغيرها إلا المختصون فكذلك أيضا يكون تجديد الخطاب الديني شأن علماء الدين وهي حقيقة قررها القرآن الكريم { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}[٢]فالمقصود أنه لا يفتي في كل اختصاص إلا أهله وإلا صار الأمر من الاجتهاد إلى الفوضى.

٢-التجرد من الهوى.

٣-الاعتصام بالأصول والثوابت والقطعيات فالعقيدة من الثوابت وأركان الإسلام من الثوابت، لكن آراء أهل العلم في الأمور غير الثوابت قابلة للنقاش.

٤-الاعتراف بقصور العقل البشري وتفاوت مداركه فهو محدود بإطار الزمان والمكان ومكتسباته المعرفية وعلى قدر ذلك تكون طاقته، ومن المحال أن يحل محل الوحي السماوي.

٥- أن يكون القصد منه الإصلاح فالإصلاح مهمة الأنبياء والرسل، فليس التجديد ترفا فكريا وإنما رسالة أعظم خلق الله.

---

١ تجديد الفكر الإسلامي، صـ ٤٣ ،٤٤.

٢ سورة النحل:جزء من الآية ٤٣

٦-الالتزام بأساليب العربية وقواعدها في تفسير النصوص وإلا اختلطت الأمور،فاللغة العربية هي وعاء الشريعة ومن ملك أية لغة أخذ بناصية العلوم التي كتبت بها)[١]

(٧-معرفة مقاصد الشريعة وآراء العلماء .

٨-معرفة أحوال الناس وأعرافهم وتقاليدهم ومتابعة ما يطرأ على هذه الأحوال من تغير لابد أن تستجيب له الفتوى.)[٢]

٩- (الانضباط بالإطار الشرعي نصوصا ومقاصد وجزئيات وقواعد،وتأطير ذلك لواقع تغيرت معالمه وتطورت مراسمه بكل عناصره.)[٣]

شروط المجتهد:(أن يكون عالماً بمعاني الألفاظ وعوارضها من التخصيص والنسخ وأصول الفقه، ومن كتاب الله تعالى ما يتضمن الأحكام وهي خمسمائة آية[٤]، ولا يشترط الحفظ بل العلم بمواضعها لينظرها عند الحاجة إليها، ومن السنة بمواضع أحاديث الأحكام دون حفظها، ومواضع الإجماع والاختلاف والبراءة الأصلية وشرائط الحد والبرهان، والنحو واللغة والتصريف وأحوال الرواة، ويقلد من تقدم في ذلك، ولا يشترط عموم النظر، بل يجوز أن يحصل صفة الاجتهاد في فن دون فن وفي مسألة دون مسألة خلافاً لبعضهم)[٥].

---

١ واقع الخطاب الديني المعاصر مقاربة في الوصف والحل، د ابراهيم الهدهد، صـ ٤٤، ٤٥.

٢ من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية ،د حسن السيد حامد خطاب، صـ ٢١

٣ التجديد: الدعوة والدعوى، الشيخ عبد الله بن بيه، صـ ٣٤

٤ كَأَنَّهُمْ رَأَوْا مُقَاتِلَ بْنَ سُلَيْمَانَ أَوَّلَ مَنْ أَفْرَدَ آيَاتِ الْأَحْكَامِ فِي تَصْنِيفٍ وَجَعَلَهَا خَمْسَمِائَةِ آيَةٍ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الظَّاهِرَةَ لَا الْحَصْرَ، فَإِنَّ دَلَالَةَ الدَّلِيلِ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْقَرَائِحِ، فَيَخْتَصُّ بَعْضُهُمْ بِدَرْكِ ضَرُورَةٍ فِيهَا وَلِهَذَا عُدَّ مِنْ خَصَائِصِ الشَّافِعِيِّ التَّفَطُّنُ لِدَلَالَةِ قَوْله تَعَالَى: {وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا} [سورة مريم:الآية ٩٢] عَلَى أَنَّ مَنْ مَلَكَ وَلَدَهُ عَتَقَ عَلَيْهِ. وقَوْله تَعَالَى: {امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ} [سورة التحريم:جزء من الآية ١١] عَلَى صِحَّةِ أَنْكِحَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْآيَاتِ الَّتِي لَمْ تُسَقْ لِلْأَحْكَامِ. البحر المحيط في أصول الفقه ١٩٩/٦

٥ شرح تنقيح الفصول صـ ٤٣٧

إن التجديد في الفكر والفقه والخطاب الديني أمر علمي له أهله الذين يتمكنون من فهم الواجب والواقع كما أن لكل علم أهله ومراعاة الاختصاص من أهم سمات المنهج العلمي، وإلى جوار ذلك ابتغاء الحق وحده وإصلاح دنيا الناس بدين الله مع التفريق بين القطعي والظني والأصول والفروع وما يتغير بتغير الأحوال والأشخاص والأزمان والأماكن وما لا يغيره كرّ الغداة ومرّ العشي، بالإضافة إلى أهمية رعاية مقاصد الشريعة والقواعد العلمية المستقرة في التعامل مع نصوص الوحيين.

بعض القواعد التي لها أثر في تجديد الاجتهاد: الأمور بمقاصدها، العادة محكمة، المشقة تجلب التيسير، الضرر يزال.

عندما تغيب هذه الضوابط يحدث تبديد للنصوص الشرعية وتحريف للكلم عن مواضعه والقول بشرع لم ينزله الله تعالى على أنبيائه ولم يطلب من خلقه التعبد به ،ومن ذلك:

(١-حرص البعض على وجود آراء فقهية توافق الواقع حتى ولو كانت غير موافقة للقواعد الشرعية .

٢-ادعاء الاجتهاد مع الجهل بأحكام الشريعة وقواعد الفتوى وكيفية استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية مما يؤدي إلى رأي موافق للهوى ومصادم للنص لانعدام المعرفة أو الفهم.

٣-عدم مراعاة الضوابط العامة أو الخاصة للتجديد فمثلا: عدم فهم الواقع يؤدي إلى رفض الجديد، وعدم القدرة على الربط بين القديم والحديث يؤدي إلى تضارب الفتاوى، وعدم فهم آراء الأئمة أو الإحاطة بها ومقاصدها يؤدي إلى رفض فتاويهم ورمي الفقه الموروث بالتخلف والجمود ولاذنب فيه إلا عدم القدرة على فهمه ،وبسبب هذا قد تكون بعض الفتاوى بعيدة عن جوهر الدين وبعضها يوصف بالتشدد والغلو والبعض الآخر يوصف بالتسيب والانحلال والكل يزعم التجديد بل ويزعم أن رأيه هو

الصواب ومخالفه باطل، ولايمكن اعتبار أحدهما مجددا لأن التجديد هو رؤية الواقع في ضوء النص وإعمال القواعد الأصولية والفقهية في تكييف الواقع وبيان الحكم الشرعي أو الفقهي المناسب له، فهو مبني على جودة في فهم النصوص واستنباط الحكم منها، وجودة في تنزيل حكمها على الواقع بعد فهمه فهما سليما وفقا للقواعد الفقهية والأصولية.)[١]

المحور الخامس وسائل التجديد:

وكما أن للتجديد ضوابطه التي تقربه من الحق له كذلك وسائله التي ينتفع بها المجدد ومن ذلك :

١-الاستفادة من الخلاف الفقهي بين المذاهب،ولو كان الخلاف في الفروع مضرا بالأمة كما يزعم بعض من لم يذق طعم الفقه لما جعل الله إليه سبيلا في كتابه الكريم بإيراد المتشابه والمشترك والمجاز إلخ... ولما أقره رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدر الأول من هذه الأمة كما في قوله صلى الله عليه وسلم :"لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة"[٢] ...وعلى هذا يجب أن ننظر إلى هذا الخلاف على أنه رحمة بالأمة وتوسعة عليها، فعن القاسم بن محمد رحمه الله قال: لقد نفعني الله باختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمل، لا يعمل العامل بعمل رجل منهم إلا رأى أنه في سعة .... أما كيفية الاستفادة من اختلاف المذاهب: فيكون بالتخير من آراء المذاهب ما يناسب العصر إذا لم يكن ذلك مخالفا لدليل صريح أو قاعدة كلية أو ما يسمى بالاجتهاد الترجيحي.

---

١ من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية ،د حسن السيد حامد خطاب، صـ٤٩ بتصرف يسير .

٢ صحيح البخاري٢/١٥

٢-عدم الإنكار في قضايا الاجتهاد فمن القواعد المستقرة عند الفقهاء: أنه لا ينكر إلا ما أجمع على منعه أما المختلف فيه فلا ينكر إلا في أربع صور:

إحداها: أن يكون فاعل ذلك معتقدا التحريم فينكر حينئذ.

الثانية: أن يكون ذلك المذهب بعيد المأخذ ، فينكر حينئذ على الذاهب إليه وعلى من يقلده.

الثالثة: أن يترافع فيه إلى حاكم فيحكم بعقيدته.

الرابعة: أن يكون للمنكر فيه حق.

٣- الاجتهاد الجماعي:من وسائل ضبط الفتوى وصيانتها من عبث العابثين إنشاء الدولة دور الفتوى ولجانها وجعل الأمر فيها شورى والفتوى جماعية وما يدعو إلى مثل هذا أمور، منها:

أ-اتسام مشكلات العصر بالتعقيد لكثرة المستجدات وتداخل العقود وظهور أنواع جديدة من الشركات المالية والمعاملات المعاصرة والاكتشافات العلمية والاختراعات الحديثة التي تحتاج إلى بيان حكم الله فيها.

ب-في الفتوى الجماعية تبادل للرأي واستبصار بآراء أهل الاختصاص وترو في الحكم.

ج-تعدد الآراء الفردية وتضاربها في المسائل المستحدثة مما أوقع أكثر الناس في حيرة من أمرهم.)[١]

ومما يدل على وقوع الفتوى الجماعية في عصر الصحابة رضوان الله عليهم ما ذكره ابن القيم قال:(قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ الْقَضَاءِ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إذَا وَرَدَ عَلَيْهِ حُكْمٌ نَظَرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنْ وَجَدَ فِيهِ مَا يَقْضِي بِهِ قَضَى بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ

١ أبحاث المؤتمر الدولي الأول للوسطية المنعقد بلندن من ٢٨.٢٦ مايو ٢٠٠٦ إصدار المركز العالمي للوسطية ، الكويت ،الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨صـ ٢٠٧ وما بعدها.

نَظَرَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَإِنْ وَجَدَ فِيهَا مَا يَقْضِي بِهِ قَضَى بِهِ، فَإِنْ أَعْيَاهُ ذَلِكَ سَأَلَ النَّاسَ: هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَضَى فِيهِ بِقَضَاءٍ؟ فَرُبَّمَا قَامَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ فَيَقُولُونَ: قَضَى فِيهِ بِكَذَا وَكَذَا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ سُنَّةً سَنّهَا النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – جَمَعَ رُؤَسَاءَ النَّاسِ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَإِذَا اجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى شَيْءٍ قَضَى بِهِ، وَكَانَ عُمَرُ يَفْعَلُ ذَلِكَ، فَإِذَا أَعْيَاهُ أَنْ يَجِدَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ سَأَلَ: هَلْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ قَضَى فِيهِ بِقَضَاءٍ؟ فَإِنْ كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ قَضَاءٌ قَضَى بِهِ، وَإِلَّا جَمَعَ عُلَمَاءَ النَّاسِ وَاسْتَشَارَهُمْ، فَإِذَا اجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى شَيْءٍ قَضَى بِهِ.)[1]

من الوسائل المعينة على التجديد الاستفادة من سعة الفقه الإسلامي وتعدد آراء العلماء في المسألة الواحدة من لدن فقهاء الصحابه إلى يومنا هذا، ويمكن للمجدد أن يختار من هذه الآراء ما قوي دليله ووافق يسر الشريعة وكان أرفق بالناس. وينبغي التأكيد أيضا على أن المجدد لا ينكر على الآخرين ما تبنوه من آراء له مستندها من الأدلة ولأصحابها حظ وافر من النظر الفقهي الذي يراعي نصوص الشرع ومقاصده،وفي اجتماع العلماء من مختلف التخصصات لمناقشة نازلة فقهية خير كثير، يتجلى في تلافي خطل الرأي الفردي وخطأه وتوافر الجهود على فهم مراد الله تعالى من كلامه مما يثمر الصواب في الفهم والحكم.

إن التجديد والاجتهاد عمل الأمة بأسرها:

بعضها بالدعوة إليه وحث العلماء على النظر في النوزال الفقهية لبيان حكم الله ولهداية الناس إلى صراط الله المستقيم.

---

١ إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٤٩)

والبعض الآخر بتحصيل العلوم والمعارف اللازمة للتجديد والاجتهاد ،وبالدراسة المتأنية التي يتضافر فيها العلماء على البحث الرصين ويتشاركون خلاصة ما وصلوا إليه، ليخرجوا للأمة بحكم شرعي تحروا فيه وجه الحق وطبقوا فيه ما استقر عليه العلماء من مناهج البحث.

التجديد عمل جماعي:

وكما أن الاجتهاد الجماعي أقرب إلى الحق من الاجتهاد الفردي فإن التجديد الجماعي كذلك و(حينما نقرر أن تجديد الخطاب الديني هو وظيفة العلماء المجتهدين، فلا نصادر حق غيرهم من المسلمين الغيورين على دينهم في أن يطلبوا من العلماء القيام بواجبهم ويلحوا عليهم بالطلب ويذكروا لهم بعض الحقائق التي يعيشونها مما قد يغيب عن أذهان بعض العلماء والمفتين، كما أن القضايا الجديدة تحتاج إلى متخصصين في العلوم الحديثة كالطب والصيدلة والهندسة والاقتصاد والإدارة ونحو ذلك ليقوموا بتصوير الحقائق لعلماء الشريعة ويبينوا لهم من واقع خبرتهم ما يترتب على القضية موضع الاستفتاء حتى يكتمل تصورهم لها فتكون الفتاوى منطبقة على الواقعة المسؤول عنها)[١] فبعض القضايا الفقهية المستحدثة تحتاج إلى رأي علماء متخصصين فيها ،حتى يتمكن علماء الشريعة من حسن تصور المسألة ومن ثم الحكم عليها إذ الحكم على الشئ فرع عن تصوره.

إعداد الداعية المجدد:

عماد الخطاب الديني المتزن الذي يتحلى بروح الإسلام هو الداعية أيا كان موقعه فقيها أو مدرسا أو خطيبا أو كاتبا صحفيا أو متحدثا على شاشات التلفاز أو على

---

١ تجديد الخطاب الديني مفهومه وضوابطه، عياض بن نامي السلمي، صـ ٢٥.

صفحات التواصل الاجتماعي إلى آخر الصور التي يمكن أن يتجلى فيها الخطاب الديني ،وحتى يتمكن الداعية من تقديم خطاب ديني يصل الناس بربهم ولا يفصلهم عن واقعهم لابد من إعداده إعدادا يتوافق مع دوره المنوط به(فيجب أن تكون مناهج التعليم الديني منطلقة من حاجات الناس وملبية لمطالبهم بحيث يجد المتعلم بغيته في موضوعات الدين المقررة عليه، ولابد من تنحية الموضوعات التي تفصل المتعلم عن واقعه، كما ينبغي أن تتجه المقررات الدينية إلى العناية بمقاصد الشريعة والجوانب الكاشفة عن عظمة الإسلام وقدرة منهجه على التعايش وقبول الآخر وترسيخ المحبة وقيم التعاون والتواصل لا التدابر)[١]

ومما ينبغي الانتباه له أثناء إعداد المناهج التي تؤهل الدعاة للقيام بدورهم أن هناك موضوعات تدرس في إطارها التاريخي سعيا إلى المعرفة وتسجيلا للدروس والعبر بغية الانتفاع بها فالأفكار لا تموت، كما لا ينبغي أن تأخذ هذه الموضوعات أكثر من المساحة اللائقة بها في مناهجنا التعليمية حتى لا ينشغل الداعية عما يحتاج معرفته من قضايا يبحث المدعوون فيها عن حكم الله تعالى وعن الداعية الذي يقدم الهدي النبوي فيما يعرض لهم من مثل، قضايا النفس والمال، والمجتمع والعمران، والعلاقة مع من يختلف معهم وبناء جسور التواصل وقيم العيش المشترك ،إلى غير ذلك من القضايا التي تمس المسلم المعاصر.

تكامل العلوم: وفي سبيل الحصول على خطاب ديني متوازن ينبغي أن يكون في مناهجنا الدراسية ما يصل بالمتعلم إلى فقه النص والواقع وإحياء صفة الربانية في النفوس وغرس منهج التأمل في آفاق النفس والكون (هذه الجامعات في حاجة إلى

---

١ واقع الخطاب الديني المعاصر، د إبراهيم الهدهد ص ٤٩.

إحياء نهج العقلانية الاسلامية المؤمنة الجامعة – في الخطاب الديني – بين العقل والنقل والتجربة والوجدان ،والتي نفقه بها الواقع والأحكام لنعقد القرآن بين فقههما والتي نقرأ بها كتاب الله المسطور وكتابه المنظور – الوحي والكون – فبذلك وبذلك وحده نقطع الطريق على الجمود والتقليد في خطابنا الديني وعلى التغريب والعلمنة لخطابنا الديني)[١] وقد تنبه علماؤنا منذ القدم لأهمية التكامل بين العلوم في تكوين من يقوم بالخطاب الديني فهذا الإمام ابن الجوزي المتوفي في ٥٩٧هـ يؤكد على هذا المعنى ويشير إلى خطر اقتصار الداعية على فن واحد وما يؤدي ذلك من خطأ في الفهم والتطبيق، فيقول:(للفقيه أن يطالع من كل فن طرفًا: من تاريخ، وحديث، ولغة، وغير ذلك؛ فإن الفقه يحتاج إلى جميع العلوم، فليأخذ من كل شيء منها.ولقد رأيت بعض الفقهاء يقول: اجتمع الشبلي وشريك القاضي! فاستعجبت له! كيف لا يدري بُعد ما بينهما؟! قال المحقق: شريك بن عبد الله النخعي الكوفي [توفي في] "١٧٧هـ": الفقيه العلامة، أما الشبلي فقد ولد سنة "٢٤٧هـ"، فكيف يلتقيان؟!)[٢]

(إن قيام الفقيه بواجب وقته يفرض عليه بعد التفقه التام والتمرس بالفقه والارتياض به، أن يتبحر في الإلمام بنُبذ وبحوث من علوم متعددة، وأن يتمرس بمهارات مختلفة من هضم ذلك كله والاقتدار على التجريد والعروج من المشخصات إلى المعاقد والمعاني والاقتدار على تنزيل الأحكام على الوقائع فيرى الناس على يده محاسن الشريعة وتلوح لهم أحكامها وعللها ومقاصدها فيحصل التجديد.)[٣] إن الغاية من هذا التكامل

---

١ الخطاب الديني، د عمارة، صـ ٥٤.

٢ صيد الخاطر، للإمام إبي الفرج بن الجوزي صـ ٤٥١

٣ قيام الفقيه بواجب الوقت وأثر ذلك في التجديد، د أسامه السيد، صـ ٦١ بحث منشور بمجلة الموطأ .

المعرفي في تكوين من يقوم بالخطاب الديني هو بيان محاسن الاسلام وحث الناس على الاقتداء بهدايته وتجديد ما اندرس من معالمه.

المحور السادس: مجالات الثبات والتجديد:

تتعدد المجالات والقضايا في العلوم الإسلامية منها ما هو ثابت ومنها ما هو متغير بتغير الزمان والمكان والأحوال والأشخاص ومع ثبات بعض الأحكام إلا أن التجديد يتناولها من جوانب،

مجالات الثبات:(العقائد والحقائق الإيمانية والأخبار الغيبية والأصول والكليات ومقاصد الشريعة العامة ثابتة لا يطرأ عليها تعديل ولا تبديل؛ إذ لا يعقل أن يكون مقصود الشرع المحافظة على النفوس والأعراض والعقول والأموال في وقت ما ثم يتحول قصد الشارع إلى إهدار هذه الأشياء في وقت آخر، وكذلك القيم والفضائل العامة فالصدق والصبر والأمانة والإحسان فضائل لا يعقل أن تصبح في وقت من الأوقات رذائل، وكذلك العبادات الشعائرية لأنها مرسومة على هيئات وصور خاصة وهي عبادات محضة وأحكامها غير معقولة المعنى وما كان شأنه كذلك فلا يجري فيه مراعاة المصالح ولا يؤثر عليه تغير الزمان والمكان ولذا نص العلماء على أن الأحكام التعبدية لا يجري فيها القياس لأنها غير معقولة المعنى ولا يستطيع العقل البشري إدراك عللها الجزئية حتى تعدى أحكامها إلى أشباهها، وكذلك أحكام الحدود فهي غير قابلة للتغيير أو التبديل لأن الشارع حدد المقصد من شرعية هذه الحدود وحدد جانبه الوسيلة التي يجب اتباعها لتحقيق هذا المقصد فحين نزيد في العقوبة عما حدد الشرع نكون قد ظلمنا الفرد وحين ننقص منها نكون قد ظلمنا المجتمع ولا أحد أخبر بالإنسان من نفسه إلا الله تعالى.

وكذلك الأحكام المقدرة كتقدير الأنصبة في الزكاة وتحديد عدد الطلقات وحصص الورثة هذه المقادير غير قابلة للتطور والتغيير بحجة رعاية المصالح أو غير ذلك من الحجج.

أما عن دور المجدد في هذه الثوابت فهو بيانها والدعوة إلى التمسك بها والعمل بأحكامها والتحذير من تحريفها، وأما المرونة في الخطاب الإسلامي والشريعة بشكل عام فتتجلى: في ربط الأسباب بالمسببات والأحكام بالعلل، وكذلك تظهر المرونة في تفصيلات الأحكام وأوقات تطبيقها وكيفية تطبيقها.)[١]

مما سبق يتبين أن الكليات الخمس وأمهات الفضائل وما رسمه الشارع على هيئة مخصوصة وما له مقدار معين هذه كلها ثوابت لا يمكن الزيادة فيها أو النقصان منها، ويتمثل عمل المجدد بالنسبة لهذه الأمور في إزاله ما علق بها مما ليس منها، وبيان محاسنها والدعوة إليها بخطاب يجمع بين العقل والقلب ،كما يتجلى عمل المجدد والمجتهد في تيسير السبيل لتطبيقها وتقدير الضرورة التي تبيح الوقوع في المحظور بقدرها حتى لا يقع المكلف في الحرج الذي ينافي سماحة الشريعة ويسرها.

ويضيف الدكتور الشريف بعض الأمور الثابتة والمتغيرة في الشريعة الاسلامية فيقول(اتفقت كلمة فقهاء المذاهب على أن الأحكام التي تتبدل بتبدل الزمان وأخلاق الناس هي الأحكام الاجتهادية من قياسية ومصلحية أي التي قررها الاجتهاد بناء على القياس أو على دواعي المصلحة، أما الأحكام الأساسية التي جاءت الشريعة بتأسيسها وتوطيدها بنصوصها الأصلية الآمرة الناهية؛ كحرمة المحرمات المطلقة، وكوجوب التراضي في العقود، والتزام الإنسان بعقده، وضمان الضرر الذي يلحق بغيره، وسريان

---

١ التجديد في الفكر الإسلامي، د عدنان محمد امامه، ص ٢٧ وما بعدها.

إقراره على نفسه دون غيره ،ووجوب منع الأذى وقمع الإجرام وسد الذرائع إلى الفساد وحماية الحقوق المكتسبة، ومسئولية كل مكلف عن عمله وتقصيره وعدم مؤاخذة برئ بذنب غيره، إلى غير ذلك من الأحكام والمبادئ الشرعية الثابتة التي جاءت الشريعة لتأسيسها ومقاومة خلافها،فهذه لا تتبدل بتبدل الأزمان بل هي الأصول التي جاءت بها الشريعة لإصلاح الأزمان والأجيال ولكن وسائل تحقيقها وأساليب تطبيقها قد تتبدل باختلاف الأزمنة المحدثه.)[١]

ويتمثل عمل المجدد أيضا بالنسبة للأمور الثابتة في الشريعة الإسلامية: ببيان طرق تطبيق الأوامر الشرعية بما يحقق عبودية المسلم لربه وتحقيقه لأمره مراعيا حالة عصره وما نتج من علاقات متشابكة كانت سببا في التأثير على تفكير المكلف وسلوكه، وعقّدت ما كان يسيرا ويسّرت ما كان معقدا وهذا ما ينبغي على المجدد أن ينتبه له أثناء تقريره للحكم الشرعي.

التجديد في أصول الايمان: (التجديد ليس في أصول الفقه وإنما حتى في أصول الإيمان؛ ذلك أن البدع والخرافات والزيادات والنواقص قد تعدو على هذه الأصول فتطمس حقائقها وتحجب فعاليتها، وهنا تحتاج هذه الأصول إلى التجديد الذي يزيل عنها ركام البدع والخرافات لتعود إلى جوهرها الحقيقي وفاعيلتها الأولى، وذلك مثل السيف إذا علاه الصدأ فأبطل فاعليته فإن تجديده لا يعني تغييره بل ولا تطويره وإنما يعني إزالة الصدأ عنه ليعود إلى مضائه وفاعليته الأصلية من جديد.)[٢]

التجديد في النظر للنصوص:ومما يلحقة التجديد أيضا بالنسبة للثوابت تكرار النظر في النصوص التي انبنى عليها الأحكام الشرعية والفتاوى فقد(بحث علماء أصول الفقه

---

١ مؤتمر الوسطية ،بحث الدكتور محمد عبد الغفار الشريف ،صـ ٢٠٢ مرجع سابق .

٢ الخطاب الديني، د/ عمارة صـ ٨.

تجديد الاجتهاد بحثا مفصلا يمكن أن نأخذ منه الموقف المناسب من تجديد الخطاب الإسلامي، وتجديد الاجتهاد يعني عند علماء أصول الفقه: إعادة النظر في المسألة التي سبقت الفتوى فيها إذا وقعت مرة أخرى؛ لاحتمال وجود دليل معتبر لم يجده المجتهد عندما نظر في المرة الأولى، أو لاحتمال تغير ماله مدخل في معرفة حكم المسألة كتغير العرف أو المصلحة، ويتفق الأصوليون على أنه إذا وجد ما يقتضي تغير الاجتهاد كاختلاف العوائد أو تغير الأحوال أو الوقوف على أدلة أخرى لم يطلع عليها المجتهد عند اجتهاده الأول فإنه يجب تجديد الاجتهاد وإعادة النظر في الواقعة في ضوء ما تجدد للمجتهد من أدلة ،كذلك اتفقوا على أنه إذا كانت الفتوى السابقة مبنية على دليل قطعي يتذكره المجتهد ولم يوجد ما يمكن أن يكون سببا في تغير الاجتهاد السابق فإنه لا حاجة لإعادة النظر في المسألة ويمكن للمجتهد أن يكتفي فيها بفتواه السابقة، وأما إذا كان دليل المسألة ظنيا فقد اختلفوا في وجوب إعادة النظر في المسألة إذا وقعت مرة ثانية سواء أكان متذكرا لدليله السابق أم لا مع اتفاقهم على جواز ذلك وإنما اقتصر الخلاف على وجوب الإعادة.)[1] والدعوة إلى إعادة النظر في الأصول التي انبنى عليها الحكم الفقهي أو الفتوى أمر مستحق؛ فإن تفاوت العلماء في الإحاطة بالأدلة وحسن النظر فيها أمر مقرر يدركه كل من نظر في اجتهاداتهم، بل قد يتسع نظر الفقيه والداعية مع إدمانه النظر في الأدلة وتحصيله لملكة الاستنباط بالدربة والممارسة ومعرفته بأحوال الناس وتقلباتها، كل ذلك من أسباب دعوة العلماء والدعاة لإعادة النظر فيما سبق من تقريرهم لبعض الأحكام.

---

١ تجديد الخطاب الديني مفهومه وضوابطه، عياض بن نامي السلمي، صـ ١٥.

ومن التجديد في الأصول المتفق على ثباتها (بيانها والدعوة إلى التمسك بها والعمل بأحكامها والتحذير من تعطيلها وترك العمل بها أو تبديلها وتغييرها بحجة المصلحة ومراعاة روح العصر.)[١]

ويفسر الدكتور علي جمعه سبب تغير بعض الأحكام بتغير الزمان والمكان فيقول(تختلف الفتوى باختلاف الجهات الأربعة: الزمان والمكان والأشخاص والأحوال، لأنه لا ينكر تغير الأحكام بتغير هذه الجهات، والمراد بالأحكام ههنا: الأحكام المبنية على الأعراف والعادات والأحكام الاجتهادية التي استنبطت بدليل القياس أو المصالح المرسلة أو الاستحسان أو غيرها من الأدلة الفرعية. وإنما نسب التغيير لتغير الزمان في كلام بعض أهل العلم لأن الزمان هو الوعاء الذي تجري فيه الأحداث والأفعال والأحوال، وهو الذي تتغير فيه العوائد والأعراف فنسبة تغير الفتوى لتغير الزمان من هذا الباب وإلا لو ظل العرف كما هو عدة قرون لم يكن أحد مستطيعا أن يغير الفتوى، أما الأحكام التي لا تبني على الأعراف والعوائد، والأحكام الأساسية النصية بالأمر أو النهي فإنها لا تتغير بتغير الأزمان ولا بتغير الأماكن ولا بتغير الناس.)[٢] فما يدعو لتغير الفتوى مع مرور الزمان هو تغير عوائد الناس وأعرافهم وليس مجرد مرور الأيام والأعوام.

هناك دعوات للتجديد لاتفرق بين الثابت والمتغير والأصول والفروع وترى أن كل قديم يجب أن يوضع في المتاحف وكتب التاريخ،يقول الشيخ الغزالي (العقائد والعبادات والأخلاق والأحكام والحدود التي استبانت معالمها في الكتاب والسنة هي هداية الله

---

١ التجديد في الفكر الاسلامي، د عدنان محمد أمامه، صـ ٢٩ ،ط/ دار ابن الجوزي، الأولى، ١٤٢٤ هـ.

٢ صناعة الفتوى د علي جمعه، نقلا عن بحث الدكتور أسامة السيد صـ ٤٨

لخلقه وكل محاولة للبتر أو الإضافة أو التحوير هي خروج عن الاسلام وافتراء على الله وافتيات على الناس وتهجم على الحق بغير علم وليس يقبل من أحد البتة أن يقول هذا نص فات أوانه أو هذا حكم انقضت أيامه أو أن الحياة قد بلغت طورا يقتضي ترك كذا من الأحكام أو التجاوز عن كذا من الشرائع فهذه محاولات لهدم الإسلام وإعادة الجاهلية ...فلنعلم أن تجديد الدين لا يعني ارتكاب شئ من هذه المحاولات المنكورة ولم يفهم أحد من العلماء الأولين أو الآخرين أن تجديد الدين يعني تسويغ البدع ومطاوعة الرغبات وإتاحة العبث بالنصوص والأصول لكل متهجم غير أن عصابة من الناس درجت في هذه الأيام على إثارة لغط غريب حول إمكان ما يسمونه تطوير الدين وجعل أحكامه ملائمة للعصر الحديث.)[1]

التجديد في العلوم الإسلامية:الأمة الإسلامية أمة تعرف قيمة العلم؛ بها تعرف ربها وتعبده وتبلغ أعلى المراتب في الدنيا والآخرة،لذا كان لزاما على المجدد أن يولي عنايته الكاملة بالعلم؛ حتى تنصلح أحوال الناس و يتقبلون ما يلقيه من توجيهات في النفس والمجتمع ،وحتى يستطيع أن يعيد إلى الدين رونقه وبهاءه، ويمكن الحديث عن تجديد العلوم الإسلامية من خلال ما يلي:.

أولا:التجديد في علم العقيدة: للعقيدة أثرها البالغ في تكوين قناعات الإنسان وما يقبله وما يرفضه لذلك كان الاهتمام بها من أوجب الواجبات ويمكن أن يتناول التجديد في علم العقيدة الجوانب التالية: (١-الابتعاد عن التلقين الصوري وسيلة للإقناع وتربية الإيمان فقد أدى اتباع هذا الأسلوب في تلقين الأجيال العقيدة إلى ضعف بالغ في الإيمان وتحول إلى إيمان جامد بليد ليس فيه حركة ولا تفاعل ولا عمل،

---

١ كيف نفهم الإسلام ،الشيخ محمد الغزالي، صـ ١١٧ ،ط/دار نهضة مصر، الثالثة، ٢٠٠٥.

وهذا الايمان وجوده كعدمه؛ لأن علامة الإيمان العمل كما أن علامة وجود السراج النور.

٢-التركيز على الجوانب العقدية المؤثرة في السلوك من خلال ما يلي :

أ-عقد رباط وثيق بين الناحية العلمية النظرية في العقيدة والناحية العملية الواقعية، وذلك عبر إحياء المعاني القلبية: من الحب والبغض، والخوف والرجاء، والرغبة والرهبة والخشوع، وبيان الصفات التي تشعر المؤمن بأن الله تعالى قريب من الانسان بحيث يراه ويرعاه، وما يجب أن ينتج عن ذلك؛ من يقظة وإيمان في القلوب، وصدق اللجوء إلى الله والتوكل عليه، والخوف منه لا من أحد سواه.

ب الإكثار من ذكر نعم الله والآئه التي لا تحصى وأن الله سخر لنا ما في السماوت وما في الأرض من أجل غاية واحدة هي أن يعبد وحده ولا يشرك به شيئا.

ج-الإكثار من الحديث عن الحياة الآخرة وأنها هي الحياة السعيدة لمن اتقى وعمل صالحا، وأن كل إنسان سيجد جزاء عمله إن خيرا فخير وإن شرا فشرا، ثم ذكر الأدلة المقنعة على وجود هذه الحياة وأنها آتية لا محالة.)[١]

يبني القرآن الكريم أمر الاعتقاد في نفس المسلم على غرس اليقين الناتج من النظر في الكون والافاق وإشراك العقل والقلب في عملية النظر هذه، ولهذا اليقين أثره في دفع المسلم نحو رضوان الله كلما تأمل في نفسه أو الكون فوجود النعم التي تحيط به من كل مكان يذكره بقدرة الله وعظمته وإحسانه، مع الربط بين الحديث عن الدار الآخرة وضبط السلوك الانساني من خلال إظهار ما أعده الله للصالحين من نعيم وما أعده الله للمجرمين من عقاب هذا الربط بين الجزاء والعمل من شأنه أن يحفز المسلم على

١ التجديد في الفكر الاسلامي، د عدنان محمد أمامه، صـ ١٣٥ وما بعدها بتصرف يسير.

العمل الصالح وأن يرهبه من العمل السئ، أما تجريد الحديث عن النعيم والعذاب دون بيان علاقة كل منهما بالعمل فإنه قد يترك نوعا من الخوف والرجاء سرعان ما يزول مع مغريات الحياة ورغبات الإنسان،وعندما تحولت مباحث العقيدة إلى مباحث نظرية فحسب لا يتأثر الدارس لها برغبة أو رهبة ولاتدعوه مدارسة هذا العلم لعمل صالح، وجدنا الانفصال بين العلم والسلوك.

(ثانيا:التجديد في علوم السنة:

١-أن تولى علوم الحديث المختلفة وخاصة علم تخريج الحديث العناية الكافية في جميع المعاهد والمدارس والجامعات الإسلامية – على اختلاف تخصصاتهم الشرعية - وأن يدرب الطلاب عمليا على كيفية تخريج الأحاديث والحكم عليها .

٢- أن تجرى عملية مسح شامل لكتب التراث ويتم تخريج ما لم يخرج من أحاديثها من قبل مجامع علمية متخصصة وتوضع لها الفهارس اللازمة لتسهيل الوصول إلى الحديث المطلوب.

٣- أن يلتزم كل المؤلفين والمحققين والخطباء والوعاظ والمدرسين ببيان درجة الأحاديث التي يذكرونها وأن لا يكتفوا بعزوها إلى مصادرها لأن هذا لا يسمن ولا يغني في معرفة الحديث الصحيح من غيره وبذلك لا نقع في وعيد قوله صلى الله عليه وسلم :"كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع"[١].)[٢]

٤-الجمع بين الشروط التي وضعها العلماء لتقرير صحة المتن والشروط التي وضعوها لتقرير صحة السند.

٥-إبراز المنهج النبوي في اكتشاف الطاقات البشرية وتوظيفها.

---

١ صحيح مسلم ١/١٠

٢ التجديد في الفكر الاسلامي، د عدنان محمد أمامه ،صـ ١٩٦ بتصرف يسير.

٦-إبراز المنهج النبوي في التربية وإصلاح الإنسان.

التجديد في دراسة الكتاب والسنة من خلال إظهار الإعجاز العلمي: حفلت آيات القرآن الكريم ودوواين السنة بما يتصل بالإنسان والكون وأظهرت الأبحاث العلمية سبق الكتاب والسنة في الإخبار عن حقائق لم يكتشفها العلماء إلا في السنوات الأخيرة و{الأسرار المكنونة في كتاب الله (القرآن الكريم) وفي سنة خاتم أنبيائه ورسله . صلى الله عليه وسلم . تلك الإشارات الكثيرة إلى الكون وإلى عدد من مكوناته ، وظواهره ، وسننه ، والتي جاءت في أكثر من ألف آية صريحة من آيات القرآن الكريم ، وفي العديد من أقوال المصطفى . صلى الله عليه وسلم . والتي نسلم بأنها لم تأت لنا من قبيل الإخبار العلمي المباشر لأن الكسب العلمي قد ترك لاجتهاد الإنسان جيلا بعد جيل ، ولذلك فقد جاءت تلك الإشارات الكونية كلها في مقام الاستدلال على طلاقة القدرة الإلهية المبدعة في الخلق ، وفي التأكيد على أن الذي أبدع هذا الخلق قادر على إفنائه ، وعلى إعادة خلقه من جديد.

وقد كانت قضايا الخلق والبعث . ولا تزال . معضلة العقول القاصرة ، والقلوب الغافلة ، وحجتهم في إنكار الخالق وجحوده (سبحانه وتعالى) وفي رفض ما أنزل من الدين.

ونسلم أيضا بأن هذه الإشارات القرآنية والنبوية الشريفة إلى الكون ومكوناته وظواهره جاءت في مقام تنبيه المسلمين إلى أهمية التعرف على خلق الله ، واستقراء سننه في الكون ، وتوظيفها في عمارة الأرض ، وفي حسن القيام بواجبات الاستخلاف فيها . ومع هذا التسليم والإقرار تبقى الإشارات الكونية في كتاب الله ، وسنة رسوله . صلى الله عليه وسلم . بيانا من الله الخالق ، ووحيا أوحاه إلى خاتم أنبيائه ورسله فلا بد وأن تكون حقا مطلقا.

ولو أن علماء المسلمين اهتموا بتحقيق تلك الإشارات تحقيقا علميا دقيقا ، وبتقديمها إلى الناس في عصر العلم والتقنية الذي نعيشه لكانت من أنجح وسائل الدعوة إلى هذا الدين الخاتم الذي بعث به هذا النبي الخاتم . صلى الله عليه وسلم .، ذلك لأن في تلك الإشارات الكونية تثبيتا للمؤمنين على إيمانهم، وهداية للضالين التائهين من الكفار والمشركين.}[١] من النص السابق يتضح

---

١ – الإعجاز العلمي في السنة النبوية، د/ زغلول النجار، ج١/صـ٩وما بعدها، ط / نهضة مصر، الرابعة،٢٠٠٣م.

أن وجود إشارات إلى حقائق تتصل بعلم الفلك أو الطب أو الزراعة أو غيرها من العلوم، لا يعني أن القرآن الكريم والسنة المطهرة هي كتب فلك أو طب أو زراعة، ولكنها بما تضمنت من إشارات إلى هذه الحقائق العلمية تشير إلى عظم قدرة الله تعالى، وتفتح آفاق العقل نحو مواصلة البحث في هذه الإشارات لتحقيق منجزات علمية ترتفع بها راية الإسلام، ويزداد بها المؤمن إيمانا على إيمانه.

كما أن ثبوت هذه الأحاديث عند علماء السنة، واكتشاف العلم الحديث لبعض الحقائق العلمية التي تناولتها هذه الأحاديث وعرض ذلك على المدعوين يعد من التجديد في دراسة الكتاب والسنة وجدالا بالتي هي أحسن لمن ينكرون عظمة الدين الإسلامي، فهم وإن أنكروا عظمة الدين في جانب العقائد، والأخلاق، والتشريعات لا يمكنهم أن ينكروا عظمته في جانب إخباره بحقائق علمية لا يمكن لهم أن يتماروا فيها، وإلا أنكروا الأساس الذي يقوم عليه بنيانهم الزائف وهو الاستناد إلى العلم المادي وحده .

ثالثا التجديد في علم الفقه: يقترن تجديد الفكر بتجديد الفقه ذلك لأن المسلم باحث عن رضوان الله تعالى ولايتم له ذلك إلا بمعرفة ما أمر الله به وما نهى عنه و(التجديد في الفكر أو التجديد في الفقه كلمات تعتبر وجوها لعملة واحدة، فإن تجديد الفكر لا يتم إلا بتجديد الفقه ليس في تراثنا ما يسمى بالفكر لم نكن نعرف عبارة "المفكرين " وإنما كنا نعرف الفقه ونعرف الفقهاء وكان الناس يتتلمذون على هؤلاء الفقهاء في شؤون حياتهم كافة لأن الفقيه هو الذي يقرر الحرام والحلال وهما المحوران الرئيسان اللذان تدور عليهما حياة المسلم إذا أراد أن يفعل شيئا أو يتركه سأل: أحرام أم حلال؟؟ فإذا كان حلالا مضى فيه وإن كان حراما تركه.إن قضية تجديد الفكر لا يمكن أن تفهم إلا إذا فهمت قضية تجديد الفقه لأن الفقه هو روح هذه الأمة وهو منظم حياتها وهو الذي يقرر لها ما يحل وما يحرم.)[1]

---

١ مناقشات التجديد في الفكر الإسلامي رؤية معاصرة د محمد سليم العوا صـ ٥، بحث مقدم لمنظمة المؤتمر الإسلامي ،في يناير ٢٠٠٦ .

وقد حفل تراثنا الاسلامي بقواعد ووقائع تدل على بعد النظر وامتلاك البصيرة واستشراف المستقبل ، بدأ ذلك منذ العهد النبوي، قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ؟ قَالَ «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»[1]

فقول حذيفة رضي الله عنه "فهل بعد هذا الخير من شر؟؟" يعد استشرافا للمستقبل للاستعداد له،وقد تواصل استشراف المستقبل في الأمة الاسلامية روى الخطيب البغدادي أن قتادة قال : والله الذي لا إله إلا هو ما يسألني اليوم أحد عن الحلال والحرام إلا أجبته، فقام إليه أَبُو حنيفة فقال:يا أبا الخطاب ما تقول في رجل غاب عن أهله أعواما فظنت امرأته أن زوجها مات فتزوجت، ثم رجع زوجها الأول، ما تقول في صداقها؟ وقال[أبو حنيفة] لأصحابه الذين اجتمعوا إليه: لئن حدث بحديث ليكذبن، ولئن قال برأي نفسه ليخطئن فقال قتادة: ويحك أوقعت هذه المسألة؟ قال لا، قال:

---

١ صحيح البخاري ١٩٩/٤

فلم تسألني عما لم يقع؟ قال أبو حنيفة إنا نستعد للبلاء قبل نزوله، فإذا ما وقع عرفنا الدخول فيه والخروج منه)[١].

فأبو حنيفة الإمام الأعظم يرى أن استشراف المستقبل يعد من الاستعداد للبلاء وأن فهمه يوفر على المسلم جهود مضنية للدخول في تجارب فاشلة أو معارك خاسرة.

وحتى يقوم الفقيه بواجبه نحو العلم ونحو من يستفتيه لابد أن يملك من العلوم ما يؤهله لإدراك الواقع واستشراف المستقبل ليبين حكم الله تعالى (فلابد للفقه من أن يكون سابقا للواقع بكل نوازله وإشكالاته وأسئلته بخطوة أو موازيا ومواكبا له على أقل تقدير حتى يستطيع الفقيه أن يفهم الواقع ويستوعبه ويحلله ويقننه ثم يترقى إلى إجراء صنعته الفقهية الاجتهادية البحته؛ من استنباط حكم الشرع فيه حتى تظل الصناعة الفقهية قادرة على استخراج حكم الشرع الشريف في مختلف الفروع والنوازل فور حدوثها، فيتحقق أمام بصر الناس أن هذا الشرع كفيل بتحقيق الإجابة على سؤالاتهم وعقودهم ونظم معيشتهم وغير ذلك، فإن تباطأ الفقه عن الواقع خطوة، تخلف عنه وجرى الواقع سريعا يتطور ويتعقد ويتراكم ثم لا يستطيع الفقيه بعد ذلك أن يهضمه، فيحصل من وراء ذلك ضرر عظيم.

وقل مثل ذلك في علم الكلام حيث يجب أن يكون سابقا بخطوة للواقع بكل فلسفاته ومقولاته وأطروحاته الفكرية وإشكالاته وأسئلته أو موازيا له على أقل تقدير ،حتى يتمكن من تحديد مقولات التيارات المختلفة ويدرك ما ترمي إليه من النظريات والأفكار الكلية، ثم يشتبك مع ذلك معملا آلته الكلامية النقدية الدقيقة لصون عقائد الدين من كل ما يطرأ عليها من غبار التشكيك، فإذا بصنعة المتكلم تلاحق ما يتولد كل يوم من فلسفات وأفكار وتقدم البراهين الدقيقة لتشييد عقائد أهل الإسلام والأجوبة البرهانية المحكمة على ما يرد من إشكالات، فإن تأخرت صنعة المتكلم خطوة عن الواقع ،تراكمت الأفكار والمقولات حتى يصعب بعد ذلك حصرها ومناقشتها فينفرط الأمر ويحصل ضرر عظيم.

---

١ تاريخ بغداد (١٣/ ٣٤٨)

وقل مثل ذلك في علوم التزكية والأخلاق والتصوف الباحث في أعماق النفس البشرية وما يطرأ عليها من المعاني والأحوال وما يطرقها من العلل العميقة التي تتراوح ما بين القنوط واليأس والإحباط أو الكبر والعجب والتملك والتسلط والعدوان أو النهم والشره والاستهلاكية المغرقة، فينبغي لعلوم التزكية عندنا أن تسبق الواقع بخطوة أو تواكبه خطوة بخطوة حتى تبرز نفائس معادن الأخلاق الظاهرة والباطنة المقتبسة من مواريث النبوة وينابيعها فإن تباطأت وتأخرت عنه تراكمت العلل النفسية الكبرى والصغرى ثم ينفرط الأمر.

والتجديد في حقيقته هو انتظام العمل في المحاور الثلاثة المذكورة بحيث يتمكن علماء الإسلام من تمحيص الوقائع والأفكار والنوازل وتوزيع ذلك على الفقهاء والمتكلمين وأطباء القلوب السابقين للواقع بخطوة القادرين على فهمه وإدراكه، القائمين على استخراج قبس من حكمة الشريعة لكل نازلة فتكون صناعة التجديد عندئذ قائمة على قدم وساق)[١] وبذلك نرى أن التجديد مرتبط ببقاء الاسلام مؤثرا في حياة المسلمين هاديا إلى التي هي أقوم في الاعتقاد والأخلاق وسائر مجالات الحياة.

واستشراف المستقبل أو ما أسماه العلماء باعتبار المآل أحد العوامل التي تميز الفقيه الرباني عن غيره وتكشف عن عمق إدراكه للعلوم الشرعية ومعرفته بالحياة والناس ومن ثم قدرته على الاقتراب من الصواب في بيان الأحكام الشرعية(فاعتبار المآل أصل معمول به في الفقه الإسلامي وهو نظر استشرافي يراعيه المجتهد عند تنزيل الأحكام على الوقائع فلا يقدم على حكم فعل من الأفعال إلا بعد أن ينظر إلى عاقبته وأثره في المستقبل.

ولقد اهتم المعاصرون بمحاولة تعريف المآل وتنوعت حدودهم ولكن يجمع هذه الحدود معايشتها لتأصيل الشاطبي في الموافقات لاعتبار المآل،والتعريف الأقرب هو أن المآل أصل كلي يقتضي اعتباره تنزيل الحكم على الفعل بما يناسب عاقبته المتوقعة استقبالا،

---

١ قيام الفقيه بواجب الوقت وأثر ذلك في التجديد، دأسامه السيد صـ ٤٣ ، ٤٤مجلة الموطأ.

فالمآل على هذا التعريف: هو نظر مستقبلي يؤخذ به في اعتبار البناء الفقهي حالة تنزيل الحكم على الواقعة.

وللإمام الشاطبي رضي الله عنه تأصيل جيد للمآل يقول:(المآل معتبر مقصود شرعا كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، مشروعا لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به، ولكن له مآل على خلاف ذلك، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية، فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى المفسدة تساوي المصلحة أو تزيد عليها، فيكون هذا مانعا من إطلاق القول بالمشروعية وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم مشروعية ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد، فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية وهو مجال للمجتهد صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق محمود الغب، جار على مقاصد الشريعة)[١].

(ولكن السؤال المهم: كيف نتوقع المآل وكيف نقدره وكيف نكشفه؟ من أهم السبل التي تعين على اكتشاف المآلات وتحديد درجتها ونوعيتها؛ الدراسات المستقبلية فيمكن لفقه المآل أن يستعين بهذه الدراسات كمسلك استبصاري في معرفة المآلات، من خلال ما يوفره من قراءة مستقبلية للأحداث المتوقعة والتغيرات والآثار التي تحدثها النوازل ....إذن الصعوبة التي ذكرها الشاطبي في كلامه السابق بقوله:"وهو مجال للمجتهد صعب المورد" تسهلها الدراسات المستقبلية، وذلك لأن الاستشراف

---

١ الموافقات (٥/ ١٧٧).

المستقبلي مسلك لمعرفة المآلات المتوقعة ،وهو يعطينا تصورا عاما وشاملا عن أنواع المآلات سواء كانت قريبة الوقوع أم بعيدة ،لها أثر في الفتوى أم لا ،متوقعة لجلب المصالح أو لدرء المفاسد وأيهما أغلب، أو مآلات فاسدة ولكن بعضها أهون من بعض، وكذلك في مآلات المصالح أهي مآلات عامة أم خاصة؟

ففي كل هذه الحالات ستتيح لنا الدراسات المستقبلية زادا معرفيا ووعاء معلوماتيا نستطيع من خلاله تقييم الفتوى وإيقاعها وتنزيلها بشكل جيد تؤتي معه ثمارها وتحقق مقصودها)[1] إن تقدير المصالح والمفاسد أحد الاعتبارات التي يبني عليها الفقيه حكمه الشرعي والنظر إلى المفاسد والمصالح ينبغي أن يتسع ليشمل الحال والمآل.

إن(مجالات التجديد فسيحة وميادينه واسعة وأصول الفقه أحد هذه المجالات لتوسيع الإدراك وترشيد التصورات وتحرير محل النزاع وتحقيق المناط، إن من شأن التجديد في أصول الفقه أن يرشح الكليات ويرجحها على النظر الجزئي الذي جعل الأمة تعيش مبارزة ومنابزة حول كل فرعية في شتى المجالات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والسياسية والتعايشيه، ففي كل مجال يمكن سرد عشرات القضايا التي لو درست بنظر كلي لأمكن أن تجد حلولا تخفف من غلواء الاختلاف، إنها كليات ذات جذور ثلاثة: الشريعة نصوصا ومقاصد، ومصالح العباد، وموازين الزمان والمكان، بذلك تصاغ تلك الكليات وتطوع الجزئيات، تصديقا لمقولة الشاطبي عن أن اختلال الكلي يؤدي إلى انخرام نظام العالم... إن النظر الكلي من شأنه أن يواجه الأزمات.

إن القضايا الفقهية التي تمثل للمسلمين المنظومة التعبدية والقانونية التي تحكم النسق السلوكي والمعياري في حياة الفرد والجماعة ،يجب أن تواكب مسيرة الحياة التي تشهد

---

١ الافتاء ودراسات المستقبل، د عبد الفتاح همام صـ ٧٥ وما بعدها.

تغيرات هائلة وتطورات مذهلة من الذرة إلى المجرة في شتى مجالات الحياة ،ومختلف المظاهر والتجليات من أخمص قدم الأمة إلى مفرق رأسها في القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمالية والعلاقات الدولية للتمازج بين الأمم والتزواج بين الثقافات إلى حد التأثير في محيط العبادات والتطاول إلى فضاء المعتقدات. وقد أصبحت الأنظمة الدولية والمواثيق العالمية ونظم المبادلات والمعاملات جزءا من النظم المحلية، وتسربت إلى الدساتير – التي تعتبر الوثائق المؤسسة – فيما أطلق عليه اسم" العولمة والعالمية" كل ذلك يدعو إلى تجديد في الأصول لتصحيح الفروع حتى تكون سليمة لأنها مبنية على أصول صحيحة، فلا مطمع في الإحاطة بالفرع وتقريره والاطلاع على حقيقته إلا بعد تمهيد الأصل وإتقانه؛ إذ مثار التخبط في الفروع ينتج عن التخبط في الأصول.)[1] هذه التغيرات الجوهرية في حركة الحياة وفي منظومة القيم تدعو علماء المسلمين إلى التجديد والاجتهاد ،حتى يتمكن المسلم من عبادة الله على بصيرة ومن القيام بدوره في تحقيق الاستخلاف في الأرض ،كي لاتدفعنا أمواج العالمية والعولمة بعيدا عن هداية الله وصراطه المستقيم.

نحو خطاب ديني رشيد: (إننا في أشد أزماننا احتياجا إلى خطاب ديني رشيد نمسك فيه بجمع اليدين على الحد الوسط الذي يجمع محاسن الأضداد وينأى عن مساوئها جميعا؛ فلا تهدر قطعيات الشرع لحساب ظنيات العقل ولا تهدر أيضا يقينيات العقل لحساب الفهم الحرفي للنصوص، بل يلتئم من محاسنهما جميعا سياق الحد الأوسط الجامع بينهما في تضافر وتكامل فذلك الحد الأوسط هو الكفيل وحده بإطفاء سعير الفتنة والإياب بالأمة إلى الوسط الحق دون غلو أو تقصير .كما أنه الصراط المستقيم

---

١ التجديد: الدعوة والدعوى، الشيخ عبد الله بن بيه صـ ٣٨ بحث منشور بمجلة الموطأ

الذي يسير بالسفينة إلى بر الأمان ويوجه دفتها إلى ترسيخ ما اهتز من منظومة القيم وتقويم ما اعوج من أنماط السلوك فذلك أقوم قيلا وأهدى سبيلا.)[١]

مقاصد الخطاب الديني التي يعمل المجدد والمجتهد على تحصيلها:

الدعوة إلى توحيد الله سبحانه وتحقيق الوحدة بين الأمة، تحقيقا لقوله تعالى {إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ}[٢] تبليغ العلم النافع ، الحث على العمل الصالح، تحقيق التعارف بين بني آدم تحقيقا لقوله تعالى{ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}[٣] التعارف الذي يثمر التعايش والتعاون فيما فيه خير الانسانية، التحصين من الأفكار الهدامة، التطهير من السلوكيات المنحرفة، الدعوة إلى عمارة الكون ، الحفاظ على الكليات الخمس، الاجابة عن أسئلة الواقع، الانتفاع بما تركه السلف وأنتجه الخلف من علوم ومناهج في البحث العلمي والتزكية الخلقية وما قدموه من تجربة في تحقيق العبودية لله. عرض ما يمثل الاسلام بعقيدته وشريعته وأخلاقه وما يؤكد صلاحيته لكل زمان ومكان.

المراجعة المستمرة للفهم والتطبيق بعيدا عن تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين. تحقيق قيم الحق والخير والجمال والإحسان والرحمة.

لابد من السعي إلى(صناعة الخطاب الديني الذي ينزل على القلوب رحمة وسكينة وبصيرة ويرفع الهمة ويدفع الإنسان إلى السير إلى الله على بصيرة وإلى محبة العمران وإكرام الإنسان.)[٤]

---

١ واقع الخطاب الديني المعاصر، مقدمة د عبد الفضيل القوصي صـ ٨ ، ٩.

٢ سورة الأنبياء:الآية ٩٢

٣ سورة الحجرات:الآية ١٣

٤ قيام الفقيه بواجب الوقت وأثر ذلك في التجديد، د أسامه السيد صـ ٤٣بحث منشور بمجلة الموطأ .

الخاتمة وتتضمن النتائج والتوصيات

أولا: النتائج:

١-من أبرز معاني تجديد الخطاب الديني: إزالة ما علق به من عادات وأفكار تناقض مضمونه وتتنافى مع مقصوده.

٢-لايتم التجديد الصحيح إلا في إطار أحكام الشريعة وحكمها ومقاصدها وبعد معرفة بالواقع وملابساته.

٣-فكر التجديد كان في ذهن أعلام الأمة وأئمتها بدليل ما خلفوه من مصنفات في هذا الباب.

٤-يشمل التجديد طرق البلاغ عن الله تعالى.

٥-تغير الواقع يفرض على العلماء إعاد النظر في اجتهاداتهم السابقة.

٦-إهمال التجديد ينتج عنه خروج الدين من ساحة التأثير في سلوكيات الفرد والمجتمع وترك الناس أسرى للأهواء.

٧-حاجة المجدد إلى التبحر في كتب التراث.

٨- تنبع الحاجة للاجتهاد الجماعي و التجديد الجماعي من تشابك القضايا الاجتماعية مع الاقتصادية و الإنسانية.

٩-المجال الذي يعمل فيه المجدد أرحب من المجال الذي يعمل فيه المجتهد؛ فميدان المجدد كل العلوم الاسلامية، أما مجال المجتهد فهو الفقه فقط.

١٠-لايثمر التجديد ثمرته إلا إذا انضبط بعدة ضوابط منها:أن يكون من أهله وفي محله، وأن يفرق المجدد بين القطعيات وغيرها، مع التسلح بالعلم الشرعي والمعرفة بأحوال العصر والمجتمع.

١١-يمكن للمجدد أن ينتفع بالخلاف الفقهي المعتبر ،وما يتمتع به الفقه الاسلامي من رحابة واتساع.

١٢-يتمثل عمل المجدد في الثوابت والقطعيات بتنقيتها مما علق بها والدعوة إليها وتيسير سبل تطبيقها.

١٣-ضرورة تجديد الاجتهاد في القضايا الفقهية عندما يحدث ما يقتضي تغيير الاجتهاد بسبب تغير الأحوال واتساع نظر المجتهد .

١٤-كل تجديد يدعو إلى تجاوز الآيات القرآنية والسنة النبوية المتفق على صحتها هو هدم للدين وافتراء على الله ورسوله.

١٥-العلاقة بين الفكر والفقه علاقة اتصال وثيق.

التوصيات:

١-لابد للمجدد أن يراعي الشريعة نصوصا ومقاصد كما يراعي مصالح العباد وموازين الزمان والمكان ،ولايهدر قطعيات الشرع لحساب ظنيات العقل ،ولا يقينيات العقل لحساب الفهم الحرفي للنصوص.

٢-أن يكون الخطاب الديني رحمة وسكينة وبصيرة يرفع الهمة ويدفع الإنسان إلى السير إلى الله على بصيرة وإلى محبة العمران وإكرام الإنسان.

٣-اشتمال المناهج التعليمية على دراسة مشاكل الواقع وتقديم حلول لها وإبراز عظمة الإسلام وجوانب اليسر والسماحة وبناء جسور التواصل وقيم العيش المشترك وسائر القيم السامية التي دعا إليها الإسلام.

٤-تدريب الطلاب على التعامل مع كتب التراث وكيفية استخراج كنوزها.

٥-العناية بقضية تكامل العلوم في تكوين دارسي العلوم الشرعية.

٦-نشر العلم الشرعي حتى يتفهم الناس أحكام الإسلام وحكمه.

٧-السعي إلى التجديد في العلوم الإسلامية بإعادة صياغتها بلغة تناسب مثقفي العصر وبيان ما يمكن أن يساء فهمه.

٨-إنشاء المراصد الفكرية التي تتولى الرد على الأفكار الهدامة والمنحرفة عن الفطرة السليمة ونشر الإلحاد والدعوة إلى التكفير الذي يعقبه استحلال الدماء والأموال والأعراض.

٩-العناية بدراسة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة فهو أحد وسائل التجديد في الخطاب الديني.

١٠-التوسع في إنشاء المجامع التي تتولى دراسة المسائل الفقهية والفكرية المستجدة.

١١-تقريب التراث بشرحه بلغة عصرية مع المحافظة على مضمونه والاستفادة من التقنيات الحديثة في إبلاغه للناس. والحمد لله رب العالمين.

١٢-تحقيق التواصل بين المجامع العلمية والمراكز البحثية وأقسام الدراسات العليا بالجامعات الإسلامية بما يحقق الاجتهاد الأمثل في القضايا العامة.

المراجع:

أولا:القرآن الكريم

١-الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ،محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي
،الناشر: دار طوق النجاة ، الأولى، ١٤٢٢هـ، تعليق د. مصطفى ديب البغا .

٢-المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣-سنن أبي داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)،المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد،الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٤-المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)،تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

٥-مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)،المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون،الناشر: مؤسسة الرسالة،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٦-فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)،الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر،الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

٧-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)،تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار،الناشر: دار العلم للملايين – بيروت،الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٨-مختار الصحاح ،زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) ،تحقيق: يوسف الشيخ محمد ، مادة: (ج هـ د)،الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت،الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م

٩-لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)،الناشر: دار صادر – بيروت،الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

١٠-الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)،المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ،الناشر: دار ابن عفان،الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

١١-أصول الفقه ، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)،حققه وعلق عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السَّدَحَان،الناشر: مكتبة العبيكان،الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

١٢-البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)،الناشر: دار الكتبي،الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

١٣-الواضح في أصُولِ الفِقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى: ٥١٣هـ)،تحقيق: الدكتور عَبد الله بن عَبد المحسن التركي،الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت،١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

١٤-إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)،تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم،الناشر: دار الكتب العلمية ،بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

١٥-شرح تنقيح الفصول ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)،تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد،الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة،الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.

١٦-صيد الخاطر، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)،بعناية: حسن المساحي سويدان،الناشر: دار القلم ، دمشق،الطبعة: الأولى،١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م
١٧-تاريخ بغداد ،أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت،دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا،الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ
١٨-مؤتمر التجديد في الفكر الإسلامي، المجلس الأعلى القاهرة المنعقد في ٢٠٠٢ .
١٩-موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين،جمعها وضبطها: المحامي علي الرضا الحسيني،الناشر: دار النوادر، سوريا،الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
٢٠-مناقشات التجديد في الفكر الإسلامي رؤية معاصرة، د محمد سليم العوا ، بحث مقدم لمنظمة المؤتمر الإسلامي في يناير ٢٠٠٦
٢١-أبحاث المؤتمر الدولي الأول للوسطية المنعقد بلندن من ٢٨.٢٦ مايو ٢٠٠٦ إصدار المركز العالمي للوسطية ، الكويت ،الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨
٢٢-من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية، د حسن السيد حامد خطاب، بحث منشور بمجلة كلية الآداب بالمنوفية، عدد/ ٦١ الصادر في اكتوبر ٢٠٠٧.
٢٣-تجديد الخطاب الديني مفهومه وضوابطه، عياض بن نامي السلمي.
٢٤-التجديد في الفكر الاسلامي، د عدنان محمد أمامه ،ط/ دار ابن الجوزي، الأولى، ١٤٢٤ هـ.
٢٥-مفهوم تجديد الدين، بسطامي محمد سعيد ،ط/ دار الدعوة ،الكويت، الأولى، ١٤٠٥ هـ /١٩٨٤.
٢٦-واقع الخطاب الديني المعاصرمقاربة في الوصف والحل، د ابراهيم الهدهد ،من إصدار المنظمة العالمية لخريجي الأزهر.

٢٧-الفوائد المستمدة من تحقيقات العلامة الشيخ عبد الفتاح ابو غدة في علوم مصطلح الحديث ،جمع وترتيب د ماجد الدرويش ط/دار الإمام أبي حنيفة.
٢٨-الخطاب الديني بين التجديد الاسلامي والتبديد الأمريكاني، د محمد عمارة، ط/دار الشروق الدولية، الثانية ،١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
٢٩-أسلمة المعرفة، اسماعيل الفاروقي، ط/دار البحوث العلمية، الثانية، ١٩٨٤.
٣٠-كيف نفهم الإسلام، الشيخ/ محمد الغزالي، ط/دار نهضة مصر، الثالثة، ٢٠٠٥.
٣١-الإعجاز العلمي في السنة النبوية، د/ زغلول النجار، ط / نهضة مصر، الرابعة،٢٠٠٣م.

٣٢-الافتاء ودراسات المستقبل، د عبد الفتاح همام، سلسلة روافد، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت.
٣٣-مجلة المنار، للشيخ محمد رشيد رضا.
٣٤-مجلة الموطأ، مجلة دورية محكمة صادرة عن مركز الموطأ بدولة الإمارات العربية المتحدة ،العدد/ الثاني، رمضان ١٤٣٩هـ /يونيو ٢٠١٨م.
٣٥-مجلة الوعي، الصادرة في لبنان ،عدد/ ١٢٩ شوال ١٤١٨/ شباط ١٩٩٨م.

الفهرس:

مقدمة ٥١٣
تمهيد ٥١٤
المحور الأول: مفهوم التجديد ومستنده. ٥١٥
المحور الثاني: الحاجة للتجديد. ٥٢٢
المحور الثالث: العلاقة بين التجديد والاجتهاد والبدعة. ٥٢٧
المحور الرابع: ضوابط التجديد وشروط المجتهد. ٥٣٠
المحور الخامس: وسائل التجديد. ٥٣٣
المحور السادس: مجالات الثبات والتجديد. ٥٣٩
الخاتمة: وتتضمن النتائج والتوصيات. ٥٥٦
المراجع ٥٥٨